حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS

السنة الثانية - العدد الثالث عشر - ديسمبر 2006م - ذو القعدة 1427هـ
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

الرياض – حقوق:
تدشن الجمعية خلال الفترة القادمة موقعها الجديد على شبكة الإنترنت، وهو موقع متطور باللغتين العربية والإنجليزية أضيفت إليه بعض الخصائص والسمات الجديدة، أهمها: استطلاعات الرأي، ونماذج إرسال الشكاوى والتظلمات، وبريد الأعضاء.
وتعمل لجنة الثقافة والنشر حاليا على إعداده ونقل الأخبار والمقالات ومساهمات الزوار من الموقع القديم إلى الموقع الجديد، وقد يترتب على هذا الإجراء تأخر الرد على بعض المساهمات في سجل الزوار.

آخر خبر

الرياض – حقوق:
شاركت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعدد من المنظمات الدولية خلال الفترة من 4 -5 ذي القعدة في ورشة عمل نظمتها جمعية الهلال الأحمر السعودي في الرياض حول الشراكة الدولية مع الأمم المتحدة في المجالات الإنسانية.
وقد ناقشت الورشة عدداً من المحاور، منها: الإطار القانوني الإنساني الدولي والتمويل الإنساني وإجراءات تمويل النداءان الموحدة، العمل الإنساني الميداني للأمم المتحدة، التدخل الإنساني في حالات الطوارئ المعقدة، الأمم المتحدة والشراكة الإنسانية مع المنظمات غير الحكومية.
هذا وممثل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في هذه الورشة نائب الرئيس الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني.

ص٢ المجلس التنفيذي يقر إنشاء فروع ومكاتب جديدة

ص٤ الحث على تعديل التشريعات الوطنية لإلغاء أي تمييز ضد المرأة

ص٦ بدائل جديدة للسجون

ص١٢ الدعوة إلى إدراج مادة حقوق الإنسان في المناهج الدراسية

سبق وأن رفعت الجمعية التماسين للمقام السامي بشأنهم

أوامر ملكية بإعفاء عدد من السجناء في أحداث نجران

الرياض– واس، حقوق:
أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – حفظه الله أوامره الكريمة بإعفاء عدد من السجناء المدانين في أحداث نجران والمحكوم عليهم بالسجن من باقي محكوميتهم وإطلاق سراحهم عدا من حمل السلاح وكان محكوما عليه بالقتل تعزيراً.
وصرح مصدر مسؤول بوزارة الداخلية بأن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أصدر أمره الكريم بإعفاء أحد السجناء في نجران من باقي محكوميته والذي سبق وأن حكم عليه بالسجن تعزيرا لمدة أربعة عشر عاما.
هذا وقد ثمنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مبادرة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه النبيلة تجاه أبناء شعبه، سائلين الله أن يجعل ذلك في موازين أعماله.
يذكر بأن الجمعية بعد زيارتها التفقدية لسجن نجران العام الماضي رفعت التماسين للمقام السامي، الأول بخصوص العفو عن المدانين في أحداث نجران، لعل في العفو الكريم إنهاء معاناتهم وتقويم وإصلاح سلوكهم، والثاني للعفو عن معيض مانع آل سليم والذي سبق وأن حكم عليه بالسجن تعزيرا لمدة أربعة عشر عاماً.

الرئيس يستقبل مفوض وزارة الخارجية الألمانية للحوار مع العالم الإسلامي

المفوضية الأوروبية تبحث التعاون مع الجمعية وبرنامج الأمم المتحدة يثمن ما تحقق لها من إنجازات

الرياض – حقوق:
بحثت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مع مفوضية الاتحاد الأوروبي لدى المملكة سبل تطوير مجالات التعاون في مجال حقوق الإنسان، والعمل على فتح قنوات للتواصل بين الجمعية والهيئات غير الحكومية المشابهة في دول الاتحاد الأوروبي. جاء ذلك خلال زيارة قام بها وفد من المفوضية الأوروبية لدى المملكة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان صباح يوم الأربعاء 1427/11/1هـ.
وتعرف الوفد الزائر خلال الزيارة على عمل الجمعية وأهدافها وإنجازاتها، وناقش مع أعضائها عدداً من المسائل ذات الاهتمام المشترك، وخصوصا تلك المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان في المملكة ودول الاتحاد الأوروبي.
ضم الوفد الأوروبي كلاً من السفير برنارد سفادج رئيس مندوبية المفوضية الأوروبية لدى المملكة، والسيد ليونيداس تيزابديس رئيس وحدة دول الخليج العربي وإيران والعراق واليمن، والسيد فيليب اوليفر قروس مقرر اليمن ومساعد مقرر دول الخليج، كما كان في استقبال الوفد كل من: الدكتور مفلح ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية، الدكتور عبدالرحمن حمود العناد رئيس لجنة الثقافة والنشر، الدكتورة نوره اليوسف، الأستاذة سهيله زين العابدين حمّاد، الأستاذة ثريا عابد شيخ، وشارك في اللقاء كل من الأستاذ خالد الفاخري والأستاذة هلا عنقاوي.
من جانب آخر، استقبل رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد الحجّار بمقر الجمعية في الرياض يوم الأحد 1427/10/21هـ الموافق 12 نوفمبر 2006م وفدا من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالرياض ضم كلا من الأستاذة أمة العليم السسوة الأمين العام المساعد للأمم المتحدة والمدير الإقليمي لمكتب الدول العربية، والدكتور مصطفى بلمليح الممثل المقيم ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالرياض.
وقد قدم سعادة رئيس الجمعية للوفد الزائر شرحاً وافياً عن أنشطة الجمعية في مجال حقوق الإنسان وما قامت به من جهود وما تحقق لها من أهداف، عقب ذلك تحدثت الأستاذة أمة العليم السسوة مثمنة الدور الذي تقوم به الجمعية، وأبرزت عدداً من الجهود العربية في مجال حقوق الإنسان وبالأخص الجهود العربية في إدخال حقوق الإنسان في المناهج التعليمية خاصة في دولة اليمن، كما أبدت استعدادها للتعاون مع الجمعية في هذا الشأن بما يحقق الأهداف المشتركة.

وفد المفوضية الأوروبية في مقر الجمعية بالرياض

وفي اليوم نفسه زار مقر الجمعية في الرياض السيد هانس غونتر غنودتكي مفوض وزارة الخارجية الألمانية للحوار مع العالم الإسلامي، وكان في استقباله سعادة رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد الحجار ونائبه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني.
وقد قدم رئيس الجمعية خلال الزيارة عرضاً موجزاً لما آلت إليه العلاقات بين المسلمين والغرب؛ خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م حتى وصلت تلك العلاقات إلى نوع من الجمود والاحتقان.
وأوضح رئيس الجمعية أن الشريعة الإسلامية قد سبقت القوانين الغربية في توفير حماية كاملة لحقوق الإنسان وإن كان الغرب قد سبق الدول الإسلامية في مجال إنشاء المنظمات التي تعنى بحقوق الإنسان.
عقب ذلك دار الحديث حول مدى وجود آلية أو استراتيجية لتحسين أو تطوير الحوار بين العالم الإسلامي والعالم الغربي.
شارك في الزيارة من الجانب الألماني السيد جورج كلوسمان سكرتير أول لشؤون الصحافة والاقتصاد.
من جهة أخرى، استقبل الدكتور بندر الحجار يوم الثلاثاء 1427/10/16هـ الموافق 7 نوفمبر 2006م بمكتبه في الرياض كلاً من: السيد كامل محمد والسيدة ليا بيبس مستشارا القسم السعودي بوزارة الخارجية البريطانية، وقد أطلع رئيس الجمعية الوفد الزائر على ماحققته الجمعية من إنجازات وقدم له تعريفاً موجزاً بآليات عملها، ونوعية القضايا التي تتعامل معها.

المجلس التنفيذي يقر إنشاء فروع ومكاتب جديدة في مناطق ومحافظات المملكة

الرياض – حقوق:

أقر المجلس التنفيذي في اجتماعه الأخير إنشاء فرع للجمعية بمنطقة الجوف وتأسيس مكاتب للجمعية في بقية مناطق المملكة ومحافظاتها حسب الحاجة.

ووافق المجلس الذي عقد في مقر الجمعية بالرياض يوم الخميس 18/10/1427هـ على تكليف الدكتور حسين الشريف المشرف العام على فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة بتوقيع مذكرة التفاهم مع لجنة المحامين بالغرفة التجارية بجدة. كما اطّلع على ما تّم من إجراءات بشأن بناء مقر الجمعية بمدينة الرياض. وأقر بعض الضوابط والقواعد المتعلقة بالشؤون المالية، واعتماد تقرير المحاسب الخارجي والتوصية بعرضه على الجمعية العمومية في اجتماعها المقبل.

رأس الاجتماع الدكتور بندر الحجار رئيس الجمعية، وحضره كل من: نائب الرئيس الدكتور مفلح القحطاني ونائب الرئيس لشؤون الأسرة الأستاذة الجوهرة العنقري، وأعضاء المجلس التنفيذي: الدكتور إبراهيم القعيّد، الدكتور أحمد البهكلي المشرف العام على فرع الجمعية بمنطقة جازان، الدكتور عبد الخالق آل عبد الحي، كما دعي إلى الاجتماع كل من: الدكتور عبد الرحمن العناد رئيس لجنة الثقافة والنشر، الدكتور صالح الخثلان رئيس لجنة الرصد والمتابعة، الدكتور حسين الشريف المشرف العام على فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة، الدكتور عبد الجليل السيف المشرف العام على فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية. كما حضر الاجتماع الأستاذ يزيد القبّاع سكرتير رئاسة الجمعية والأستاذ خالد الفاخري المشرف على الشؤون المالية والإدارية.

اجتماع المجلس التنفيذي الرابع في دورتة الثانية المنعقد يوم الخميس 18/10/1427هـ

«لجنة غوانتانامو» تجتمع في الرياض وتقر عددا من التوصيات

الرياض – حقوق:

أطلع نائب رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أعضاء اللجنة الدائمة لمتابعة أوضاع المعتقلين في غوانتانامو على ما أنجز من التوصيات المنبثقة عن الاجتماعات السابقة، كما استعرض عدداً من التطورات القانونية التي استجدت على الساحة الأمريكية بخصوص المعتقلين.

وبحث القحطاني مع الأعضاء في اجتماعهم المنعقد يوم الأربعاء 24/10/1427هـ الموافق 15/11/2006م بمقر الجمعية بالرياض القانون الأمريكي الصادر مؤخراً والمتضمن بعض القواعد التي قد تحرم المعتقلين من بعض حقوقهم، كما نوقشت الخطوات المزمع القيام بها مستقبلاً في هذا الشأن.

خرج المجتمعون بعدد من التوصيات منها: تعزيز التواصل بين أسر المعتقلين وتكوين لجنة مصغرة لإعداد خطة إعلامية متكاملة تعرض على سعادة رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد الحجار لإقرارها، كما أوصوا بمخاطبة بعض الجهات لخدمة القضية والعمل على التواصل مع المحامين الذين رفعوا قضية ضد بعض المسئولين الأمريكيين السابقين فيما يتعلق بتعذيب وانتهاك حقوق هؤلاء المعتقلين ومساندة جهودهم في هذا الشأن.

ودعا أعضاء اللجنة إلى تفعيل التنسيق مع عدد من المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان بهدف خدمة هذه القضية، كما استعرضوا بعض رسائل المعتقلين الموجهة لأسرهم.

هذا وقد تقرر عقد الاجتماع القادم للجنة يوم الأربعاء 15/11/1427هـ.

حضر الاجتماع كل من: الأستاذ أحمد مظهر، الأستاذ خالد الفاخري، الأستاذ عبد العزيز السبيّل، الأستاذ عبد الله الجعيد، الأستاذ محمد العوشن، الأستاذ طلال الزهراني، الأستاذ عبد الوهاب الموسى، والأستاذ عبد العزيز الربيش.

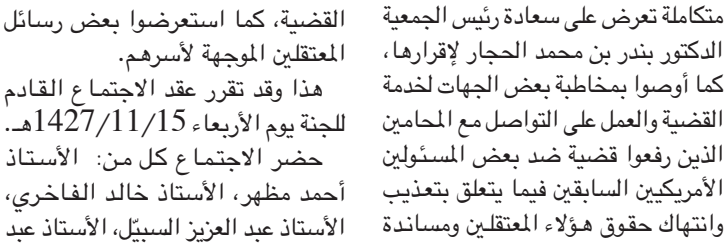

جانب من اجتماع اللجنة يوم الأربعاء 24/10/1427هـ

لجنة الرصد والمتابعة تستكمل الزيارات التفقدية للسجون

الرياض – حقوق:

قررت لجنة الرصد والمتابعة في اجتماعها الأخير استكمال برنامج الزيارات التفقدية والبدء خلال الفترة القريبة القادمة بزيارة سجن بريمان وسجن النساء بالملز.

واطلعت اللجنة يوم الأربعاء 17/10/1427هـ على المذكرة المعدة من قبل الدكتور صالح الشريدة والمتعلقة بتعدد الأحكام الصادرة في قضايا المخدرات، والمذكرة المعدة من قبل الدكتور حسين الشريف والمتعلقة بحق السجين في الخلوة الشرعية. كما ناقشت اللجنة بعض تظلمات السجناء، والنظر في سبل توظيف الإعلام لمعالجة القضايا والشكاوى التي تتلقاها الجمعية، واستعرضت اللجنة ردود الجهات المختلفة حول القضايا الواردة للجمعية.

رأس الاجتماع الدكتور صالح الخثلان وحضره كل من : الدكتور حسين الشريف، الدكتور أحمد البهكلي، الدكتور عبد الخالق آل عبد الحي، الدكتور عبد الجليل السيف، الدكتورة نوره العجلان، الأستاذة نوره الجميح، والأستاذ خالد الفاخري.

اللجنة العلمية تبحث ضوابط اعتماد نشر وتقييم البحوث والدراسات

الرياض – حقوق:

عقدت اللجنة العلمية بالجمعية اجتماعها الثالث مساء الأحد 21/10/1427هـ الموافق 12 نوفمبر 2006م للموافقة على محضر اجتماع اللجنة الثاني والتأكيد على أعضاء اللجنة المكلفين ببعض البنود بإنهائها بسرعة وتسليمها لسكرتارية اللجنة لعرضها في الاجتماع القادم.

وقد ناقش المجتمعون ضوابط اعتماد نشر وتقييم البحوث والدراسات المعروضة على اللجنة، كما ناقشوا عددا من الدراسات والبحوث المقدمة للجنة والنظر في إجازة نشرها وتقييمها.

شارك في الاجتماع كافة أعضاء اللجنة، وهم: الدكتور إبراهيم القعيّد رئيس اللجنة، الأستاذة سهيلة حمّاد نائب رئيس اللجنة، الدكتور محمد الفاضل، الدكتورة لبنى الأنصاري، والدكتور عبد الخالق آل عبد الحي.

ولنا كلمة

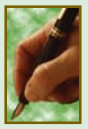

القصاص ليس حقاً للدولة

من الموضوعات التي تثار أثناء الاجتماع مع بعض العاملين في المنظمات الحقوقية الغربية أو في التقارير التي تصدر عن تلك المنظمات موضوع عقوبة الإعدام، فهم يعتبرون هذه العقوبة انتهاكاً لحقوق الإنسان ويسألون دائماً عن موقف الجمعية من هذا الموضوع. فأقول لهم إن الجمعية أنشئت لتحمي وتدافع عن حقوق الإنسان طبقاً للشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للحكم والأنظمة الداخلية والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة والتي لا تخالف الشريعة الإسلامية، وأن القصاص أو الإعدام أمر نصت عليه الشريعة الإسلامية ولا تستطيع الحكومة الانضمام لأي اتفاقية تمنع القصاص ولكن يجب أن يكون واضحاً أن هذه العقوبة تخضع لإجراءات وضمانات شرعية وقانونية صارمة، فحكم القتل يجب أن يصدر من ثلاثة قضاة من المحكمة العامة وللمحكوم عليه حق الاعتراض، ثم يرفع الحكم إلى محكمة التمييز، وتنعقد الدوائر الجزائية فيها من خمسة قضاة لتأييد الحكم أو نقضه أو الملاحظة عليه، وبعد ذلك لابد معه مصادقة مجلس القضاء الأعلى، وحتى بعد مصادقة هذا المجلس لا ينفذ الحكم إلا بعد مصادقة الملك أو من ينوب عنه. ولا تنفذ العقوبة على الحامل أو القاصر؛ بل على البالغ العاقل المختار غير المكره.

وفي هذا السياق لابد من التأكيد على نقطة مهمة للغاية وهي أن إيقاع العقوبة ليس حقاً للدولة وإنما حق لولي الدم، فلو عفا ولي الدم عن القاتل لا توقع العقوبة، وأن الدولة تسعى دائماً لدى أهل القتيل ليعفو عن القاتل، وأن المجتمع يساعد في ذلك من خلال تقديمه أو مساهمته في دفع الدية، وأن عفو أهل المقتول عن القاتل يدخل السرور إلى المسؤولين في الدولة ابتداء من الملك وحتى أصغر مسئول. فالحكومة ليست هي التي سنت عقوبة الإعدام، ولكن الله سبحانه وتعالى هو الذي سنها عقاباً على من يتعدى على حق الحياة والذي تبدأ به كل الحقوق.

د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

«فرع الشرقية» يتعامل مع 899 قضية خلال 10 أشهر

الدمام – حقوق:

بلغ عدد الحالات والشكاوى التي استقبلها فرع الجمعية في المنطقة الشرقية منذ افتتاحه وحتى العاشر من شهر شوال الماضي 899 قضية متنوعة، أنجز منها 173 قضية، إما بتقديم الاستشارات القانونية أو بمخاطبة الجهات المختصة أو بالرفع لرئاسة الجمعية ومن ثم مخاطبة الجهات المعنية، والبعض الآخر من القضايا لم يقيد حيث تمت معالجتها شفهياً عن طريق الاتصال الهاتفي.

وأوضح الدكتور عبدالجليل السيف المشرف العام على فرع الجمعية في المنطقة الشرقية بأن الفرع – خلال الفترة المشار إليها – استقبل مجموعة من المسؤولين الحكوميين والأكاديميين ورجال الأعمال والصحافة والمواطنين، كما استقبل مجموعة من المحامين السعوديين وأعضاء لجنة المحامين بالغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة، كما نظم الفرع عدداً من الزيارات التفقدية لبعض الجهات ذات العلاقة، مثل: إصلاحية الأحساء، مركز الخدمة الاجتماعية بالقطيف، دور توقيف المرور بالدمام، إصلاحية السيدات بالدمام، دار الرعاية الاجتماعية للمسنين بالدمام، وجمعيتي البر والصفا بالدمام وصفوى.

وبيّن الدكتور السيف أن هناك خطة عمل للفرع تتضمن زيارة المستشفيات ودور توقيف المرور وإدارات توقيف الوافدين والإصلاحيات، كما تتضمن زيارة عدد من المسؤولين في بعض القطاعات كالصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية والعدل وهيئة التحقيق ومستشفى الأمل، إضافة لزيارة القسم النسائي بالفرع لدار رعاية الفتيات ودور الأيتام بالمنطقة.

وأشار السيف إلى أهمية تكثيف الجهود التثقيفية، وإصدار المزيد من النشرات والكتيبات التوعوية لنشر الثقافة القانونية والحقوقية بين أفراد المجتمع.

وأكد المشرف العام على فرع الجمعية في المنطقة الشرقية على أهمية التوسع في افتتاح الفروع في المنطقة؛ وخصوصاً في الأحساء وحفر الباطن.

الجدول التالي يوضح نوعية وعدد القضايا المنجزة

نوع القضية	عددها
قضية أسرية	18
قضايا عمالية	28
قضايا قضائية	1
قضايا مساعدات مالية	9
قضايا سجناء	23
قضايا إدارية	30
قضايا حقوقية	21
قضايا أحوال شخصية	40
قضايا طلب منح الجنسية	3

«لجنة الجائزة» تضع التصور العام لجائزة حقوق الإنسان، ولجنة الثقافة والنشر تقر عددا من التوصيات التطويرية

الرياض – حقوق:

أقرت اللجنة المشكلة لبحث موضوع منح جائزة في حقوق الإنسان في اجتماعها الأول يوم الثلاثاء 30 شوال الماضي التصور العام للجائزة، بحيث تكون الجائزة محلية على مستوى المملكة العربية السعودية، سنوية، وفي ثلاثة مجالات (العلمي، الإعلامي، الاجتماعي)، وتشمل الجائزة مجسما وشهادة ومكافأة مالية تمنح في حفل خاص يقام كل عام.

شارك في الاجتماع أعضاء اللجنة، وهم: الدكتور عبدالرحمن العناد رئيس اللجنة، الدكتور محمد الفاضل، الدكتور محمد العوفي، والعضوان المتعاونان الدكتور فهد النوري والأستاذ عبدالرحمن البابطين. وسترفع اللجنة توصياتها لرئيس الجمعية لأخذ الموافقة على الخطوط العامة تمهيدا لصياغة لائحتها النهائية. من جانب آخر، اتخذت لجنة الثقافة والنشر عددا من القرارات والتوصيات حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال اجتماعها المنعقد يوم الثلاثاء 1427/10/30هـ، من ذلك: الموقع الإليكتروني الجديد للجمعية والخصائص التي أضيفت له، تنظيم ندوة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وتنظيم ندوة تعليم حقوق الإنسان في المدارس والجامعات، إضافة لمناقشة التغييرات المقترحة على النشرة الشهرية، وإنتاج أفلام توعوية قصيرة.

حضر الاجتماع كل من الدكتور عبدالرحمن العناد رئيس اللجنة، الدكتور محمد الفاضل، والدكتور محمد العوفي.

وزارة حقوق الإنسان العراقية تتفاعل مع الجمعية وتطلب معلومات عن أماكن اعتقال السعوديين

الرياض – حقوق:

طالبت وزارة حقوق الإنسان العراقية جمعية حقوق الإنسان السعودية بمعلومات مفصلة عن أماكن اعتقال السعوديين وأسباب الاعتقال في محاولة للوصول إليهم بعد خطابات وجهتها الجمعية للوزارة.

وتجاوبت الوزارة العراقية مع مطالبات جمعية حقوق الإنسان السعودية بشأن المعتقلين السعوديين في السجون العراقية منذ بداية الاحتلال الأمريكي للعراق.

وقال نائب رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أن الجمعية تلقت خطاباً من وزارة حقوق الإنسان العراقية رداً على خطاب الجمعية بشأن ملف المعتقلين السعوديين في العراق، مبيناً أن الخطاب تضمن استفسارات من الوزارة بشأن أماكن اعتقال السعوديين وأسباب الاعتقال.

وقال القحطاني في تصريح صحفي أن الجمعية لديها ملف يضم عدداً من المعتقلين السعوديين في العراق تقدم به ذووهم للمساعدة في إعادتهم للسعودية ومحاكمتهم أو قضاء حكم من صدر عليه حكم وإن كان عدد المحكومين قليلاً مقارنة بفترة السجن.

ونفى القحطاني وجود أي ترتيب أو تنسيق مع محامي المعتقلين السعوديين في العراق خصوصاً الذي وكله بعض أهالي المعتقلين، وقال إن أهالي بعض المعتقلين وكلوه وهو المسؤول أمامهم.

جامعة نايف للعلوم الأمنية تبدي استعدادها للتعاون مع الجمعية

الرياض – حقوق:

زار رئيس الجمعية الدكتور بندر الحجار صباح الأربعاء 17 شوال 1427هـ جامعة نايف للعلوم الأمنية يرافقه كل من رئيس لجنة الثقافة والنشر الدكتور عبدالرحمن العناد والعضوان المتعاونان الأستاذ عبدالله أبو ملحة والأستاذ إبراهيم السليمان.

وكان في استقبال الوفد مدير الجامعة الدكتور عبدالعزيز بن صقر الغامدي، وعدد من أعضاء هيئة التدريس ومنسوبيها. وقد قام وفد الجمعية في بداية الزيارة بجولة في مرافق الجامعة ومعارضها، ثم عقدوا اجتماعا مع مدير الجامعة لبحث أوجه التعاون في مجالات تعليم حقوق الإنسان ونشر الثقافة الحقوقية بالمجتمع، وقد أبدى مدير الجامعة استعدادهم الكامل للتعاون مع الجمعية في كل المجالات التي تخدم تعزيز حقوق الإنسان داخل المملكة وفي الوطن العربي بشكل عام.

الافتتاحية

عام جيد للنشرة

قبل عام تقريباً رأت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إيجاد وسيلة إعلامية تكون أكثر انتشاراً، لا بهدف الدعاية لها وتمجيدها، إنما بهدف انضمامها للوسائل التوعوية والتثقيفية التي تعمل الجمعية على نشرها وتوزيعها لتثقيف أفراد المجتمع بمبادئ حقوق الإنسان، ولترسيخ أخلاقيات احترام الآخرين والمحافظة على حقوقهم.

كان شهر نوفمبر من العام الماضي موعد انطلاقة نشرة (حقوق) الشهرية، التي تعنى بنشر أخبار حقوق الإنسان داخل وخارج المملكة، وتزويد القارئ بكل جديد في هذا المجال، مع التركيز على نشر الثقافة الحقوقية والتعريف بأهم الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، كما تعمل النشرة على تعريف أفراد المجتمع بحقوقهم وكيفية الحصول عليها، هذا فضلاً عن إشاعة مبادئ الحوار واحترام الآخرين.

العاملون بالنشرة يقدمون كل ما لديهم لتحقيق الهدف المنشود منها، ويسعون دائماً لبذل المزيد، وهم في الوقت نفسه يقدمون دعوة صادقة لكل المختصين والمهتمين بحقوق الإنسان للإسهام معهم في هذا العمل الجليل، سواءً بالفكرة أو المقترح أو المقال أو غير ذلك، فلا يمكن لعمل ما من التطور والتقدم دون تضافر الجهود وتصويب الأخطاء.

النشرة ولله الحمد أخذت حيزاً من اهتمام القارئ، بل أنها تستقبل العديد من طلبات الانضمام لقائمتها البريدية، سواء من أفراد أو مؤسسات حكومية أو غير حكومية، كما أن لدى الجمعية خططاً طموحة لتطوير النشرة، بدأتها بتغيير حجمها وشكلها بهدف تسهيل عملية التوزيع والتداول، إضافة لتوفير تصفح مريح للقارئ الكريم.

تعتبر نشرة (حقوق) إحدى الوسائل التوعوية والتثقيفية للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، حيث تصدر الجمعية عدداً من تلك الوسائل للوصول لكل المستفيدين بأشكال ونماذج مختلفة تتناسب وجميع الفئات، من ذلك الملف الأسبوعي الذي يعنى بجمع أهم أخبار وتقارير حقوق الإنسان المنشورة في الصحافة المحلية والعربية والعالمية، وسلسلة (حقوق) التثقيفية التي تهتم بنشر أهم الاتفاقيات والمعاهدات والأنظمة المحلية والعالمية ذات الصلة بحقوق الإنسان، كما أن الجمعية تنظم عدداً من المحاضرات والدورات المتخصصة في مختلف مناطق المملكة.

«مؤتمر المرأة العربية» يحث على تعديل التشريعات الوطنية لإلغاء أي تمييز ضد المرأة

المنامة – بنا:

حث المؤتمر الأول لمنظمة المرأة العربية (ست سنوات بعد القمة الأولى للمرأة العربية .. الإنجازات والتحديات) الدول على وضع وتفعيل الآليات التي تمكن المرأة من الوصول إلى مواقع صنع القرار. كما حث على إجراء تقييم موضوعي وعلمي لبرامج تنمية قدرات المرأة في المجال السياسي والإفادة من عملية التقييم لدعم الخطط والبرامج المستقبلية.

وأوصى المؤتمر في بيان أصدره في ختام اجتماعاته التي عقدت على مدى ثلاثة أيام بالبحرين خلال الفترة 13-15 نوفمبر الماضي بتشجيع الدول على تبنى إستراتيجية الشباب العربي لدعم دور المرأة العربية في بناء المجتمع وحث الدول على إقامة علاقات شراكة بين الحكومات والمجتمع المدني عند تخطيط وتنفيذ السياسات الخاصة بالمرأة. كما حثها على تعديل التشريعات الوطنية لإلغاء أي تمييز ضد المرأة ومواءمة التشريعات العربية لأحكام الدساتير والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تنضم إليها الدول.

ودعا البيان إلى رصد ومتابعة تطور التشريعات العربية المتعلقة بحقوق المرأة من خلال المجموعة القانونية في منظمة المرأة العربية، ووضع استراتيجية إعلامية عربية لتعزيز دور المرأة في التنمية المستدامة.

وطالب باتخاذ كل الإجراءات اللازمة لتعزيز دور المرأة في الحياة الاقتصادية ودعمها في مواجهة تحديات العولمة الاقتصادية، وتوفير الخدمات المساندة للمرأة بما يمكنها من التوفيق بين مسئولياتها الأسرية ودورها في التنمية الاقتصادية.

كما ناشد البيان الحكومات العمل على إنشاء لجان وطنية خاصة بالنهوض بالمرأة في مجال العلوم والتكنولوجيا.

التوصية بإنشاء اتحاد عربي يعنى بحقوق المكفوفين

مسقط – حقوق:

أوصى مؤتمر الشرق الأوسط للمكفوفين الذي عقد بالعاصمة العمانية مسقط بضرورة تكوين لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ نتائج المؤتمرات والندوات واللقاءات وما ينتج عن ذلك من توصيات، وتسهيل مشاركة المكفوفين في مجالات مراكز التدريب والتأهيل والعمل على إنشاء اتحاد عربي للمكفوفين، والاهتمام بأسر المكفوفين وإشراكهم في مراكز التوجيه النفسي والتربوي ومؤسسات التثقيف الفكري.

ودعا المؤتمر الذي نظمته جمعية النور العمانية للمكفوفين بالتعاون مع الاتحاد الآسيوي للمكفوفين خلال الفترة من 11 إلى 13 نوفمبر الماضي إلى الاستفادة القصوى من تكنولوجيا المعلومات وتخصيص مساحة كافية لدور الحاسب الآلي في مجالات خدمة المكفوفين والعمل على رعاية الموهوبين من المكفوفين والعناية بهم وتطوير قدراتهم وتوسيع الأنشطة الشبابية بالدول الأعضاء للاتحاد الآسيوي من خلال إعداد برامج وأنشطة ترويحية وثقافية ورياضية، كما دعا إلى إفساح المجال لشبيبة المكفوفين بالمشاركة في الأندية العامة وقبول عضويتهم في الاتحادات والأندية الرياضية، والعمل على توفير كوادر مؤهلة للقيام بالتدريب والتأهيل في المجالات الخاصة بالمكفوفين، والعمل على إعداد كوادر إدارية وإشرافية للعمل بجمعيات المكفوفين، والعمل على جذب الفتيات للانتماء إلى الجمعيات من خلال إعطائهن أدوار فعالة.

مجلس حقوق الإنسان وجمعية الأمم المتحدة يدينان المجازر الإسرائيلية في بيت حانون

نيويورك – حقوق:

تبنى مجلس حقوق الإنسان قرارا يعرب فيه عن صدمته وإدانته لقيام إسرائيل بقتل مدنيين فلسطينيين في بيت حانون، شمال قطاع غزة.

كما استنكر القرار عمليات التدمير الإسرائيلية واسعة النطاق للمنازل والمرافق الفلسطينية في البلدة، وأعرب عن انزعاجه بسبب الانتهاكات الفظيعة والمنتظمة لحقوق الإنسان التي تمارسها إسرائيل ضد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وطالب القرار بحماية فورية للفلسطينيين في تلك الأراضي، كما طالب جميع الأطراف باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني، والامتناع عن جميع أشكال العنف ضد السكان المدنيين، وأن يعاملوا المعتقلين من مدنيين ومقاتلين طبقا لاتفاقية جنيف.

كما قرر المجلس أن يرسل على وجه السرعة بعثة رفيعة المستوى لتقصي الحقائق إلى بيت حانون، على أن يصدر قرار تعيين تلك البعثة عن رئيس المجلس. من جهة أخرى، دانت الجمعية العامة للأمم المتحدة بأغلبية مطلقة إسرائيل على المجزرة التي ارتكبتها في بيت حانون بقتل العديد من المدنيين الفلسطينيين بمن فيهم الأطفال والنساء.

وطلبت الجمعية العامة من الأمين العام للأمم المتحدة، كوفي عنان تشكيل بعثة لتقصي الحقائق المرتبطة بالهجوم الإسرائيلي الوحشي على بيت حانون في الثامن من تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي وتقديم تقرير عنها إلى الجمعية العامة في غضون ثلاثين يوماً.

صحفيون مصريون يناقشون مع نظرائهم الدنماركيين تداعيات أزمة الرسوم المسيئة للرسول

كوبنهاجن – حقوق:

اختتمت مؤخراً فعاليات برنامج دعم حرية الرأي والتعبير عبر الثقافات الذي نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بالتعاون مع معهد دعم الإعلام الدولي، وبالتنسيق مع الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، ومركز دمشق لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومنظمة المادة 19، وقد عقدت هذه الفعاليات بمدينة كوبنهاجن في الفترة من 1-5 نوفمبر بمشاركة عدد من الصحفيين المصريين والدنماركيين وعدد من نشطاء المجتمع الدنماركي؛ ويهدف البرنامج إلى دعم الحوار بين الصحفيين المصريين والدنماركيين حول الإشكاليات المرتبطة بحرية الرأي والتعبير في السياقات الأوروبية والعربية، وتداعيات أزمة الرسوم الدنماركية، والوقوف على الخبرات والدروس المستفادة عند كلا الطرفين لدعم حرية التعبير. وقد عقدت في إطار فعاليات هذا البرنامج عدة لقاءات مع السفيرة المصرية بالدنمارك السيدة عفاف المزاريقي، ومع رئيس تحرير جريدة بوليتكين الدنماركية، ومع منظمة الإسلاميين الديمقراطيين بالدنمارك، ومع مدير منظمة الوقف الإسلامي الإسكندنافي.

شهدت فعاليات البرنامج تشكيل فرق عمل من الصحفيين المصريين والدنماركيين قامت بعمل لقاءات مع عدد من المسؤولين الدنماركيين والصحفيين ونشطاء المجتمع المدني الدنماركي والمواطنين الدنماركيين وعدد من الجاليات المسلمة في الدنمارك. وقد أسفرت فرق العمل عن نشر عدد من المقالات للصحفيين المصريين بالصحف الدنماركية. كما شهدت فعاليات البرنامج عقد ورشة عمل ناقش فيها المشاركون السبل العملية لتعزيز أجواء التفاهم عبر الثقافات.

مؤتمر «حماية الطفل في مناهج التعليم العالي» يدعو إلى إدخال مضامين اتفاقية حقوق الطفل في مناهج كليات الحقوق

دمشق – حقوق:

دعا مؤتمر حماية الطفل في مناهج التعليم العالي إلى إجراء التعديلات أو الإضافات في مناهج كليات الطب وكلية التمريض التي تؤكد حماية الطفل من العنف وسوء المعاملة والإهمال، على أن تترك الحرية لكل كلية اتباع الأسلوب الذي تراه ملائماً، كما دعا إلى إدخال مضامين اتفاقية حقوق الطفل والبرتوكولين الاختياريين الملحقين بها في مناهج كليات الحقوق، مع التأكيد على إدخال مقرر حقوق الإنسان في مناهج تلك الكليات في الخطط الدراسية الجديدة التي تحتويها اللوائح الداخلية، مع إفراد وتوضيح الخصوصيات المتعلقة بحماية الطفل من العنف وسوء المعاملة والإهمال، والطلب من الكليات المعنية بتكليف الأساتذة المختصين بالتأليف المطلوب.

وأوصى المؤتمر الذي عقد في جامعة دمشق خلال الفترة 29-2006/10/31م بإعادة النظر في مناهج قسم علم الاجتماع في كليات الآداب من خلال تضمينها المسائل ذات الصلة المتعلقة بحماية الطفل، وتكليف القسم المذكور باتخاذ القرارات اللازمة وفقاً لمقتضيات القانون الخاصة بالتأليف أو التعديل وفق الخطط الدراسية للكليات المعنية، وتعديل اللوائح بحيث تتضمن مناهج قسم علم الاجتماع ما يرتبط بها في مسألة حماية الطفل.

وتضمنت توصيات المؤتمر تشكيل فريق لمتابعة تنفيذ التحديث والتعديل والتطوير في مناهج التعليم العالي المبين في المقترحات السابقة يضم ممثلين عن وزارة التعليم العالي والهيئة السورية لشؤون الأسرة. على أن يتم إجراء المطلوب والبدء بتدريس المقررات الجديدة بدءاً من العام الدراسي 2007-2008م. و أكد المشار كون على تشجيع البحوث النوعية الخاصة بحماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال التي تخدم تحديث وتطوير المناهج.

وقد انبثقت هذه التوصيات من عدد من النتائج التي توصل إليها المشاركون؛ منها: أن مناهج التعليم العالي تتضمن في بعض جوانبها أو محتوياتها مسألة حماية الطفل بشكل عام وبشكل أضيق في الجانب الخاص المتعلق بالعنف وسوء المعاملة، وهي لا تلبي الغاية المطلوبة وغير كافية لتعميق ثقافة حقوق الطفل بالنسبة للطلاب الجامعيين، كما أن مناهج كليات الطب لا تحتوي على القدر اللازم والكافي لتعميم الثقافة والمهارات المتعلقة بحماية الطفل من العنف وسوء المعاملة، وهي تحتاج إلى ترميم عام غير محدد في مقرر معين، بل في مقررات واختصاصات متعددة.

وأكدت أوراق العمل المقدمة في المحور القانوني على أن مناهج كليات الحقوق تتناول بعض جوانب الحماية الخاصة بالطفل من العنف وسوء المعاملة والإهمال، إلا أنها لم تعد كافية وقد مضى عليها وقت طويل دون تعديل أو تطوير ويكاد يقتصر ذلك على الحماية الجزائية، في حين أن الطفل يحتاج إلى أكثر من ذلك.

ويرى المشاركون أن العنف المدرسي والإيذاء الجنسي مسائل مهمة تحتاج إلى رؤية علمية تحليلية منهجية لتأمين حماية فعالة للطفل.

شدّدت على الأثر الذي يمكن أن تحدثه على الزراعة والجهود الإغاثية

«لجنة الصليب الأحمر» تدعو إلى تحرك دولي عاجل بشأن الذخائر العنقودية

جنيف – حقوق:

دعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى وضع حد لاستخدام الذخائر العنقودية غير الدقيقة وغير الموثوق بها، وجدّدت دعوتها إلى حظر استخدام جميع الذخائر العنقودية في المناطق المأهولة بالسكان.

وقالت بأن للذخائر العنقودية أثر مروّع على المدنيين في أغلب النزاعات التي استخدمت فيها، بما في ذلك كوسوفو والعراق وأفغانستان ولاوس. وقد دعت اللجنة الدولية في المرة الأولى إلى التحرّك بشأن هذه القضية داخل إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة في عام 2000. ورغم أن عدداً من الدول بدأ مراجعة سياساته بشأن استخدام الذخائر العنقودية، فإنه لم تكن هناك استجابة دولية فعّالة.

وفي حديث إلى ممثلي وسائل الإعلام الدولية في جنيف، قال فيليب شبوري مدير قسم القانون الدولي في اللجنة الدولية إن الوضع في لبنان منذ النزاع الأخير قد أثبت مجدّداً أن ثمة حاجة إلى التحرّك العاجل. ووصف العديد من البلدات والمناطق الريفية في جنوب لبنان بأنها مغطاة بالذخائر الصغيرة العنقودية غير المنفجرة التي تحصد عدداً كبيراً من الضحايا الجدد كل أسبوع. وشدّد السيد شبوري أيضاً على الأثر طويل الأمد الذي يمكن أن تحدثه الذخائر العنقودية على الزراعة عبر تلويث الأرض المثمرة والتحدي الذي تطرحه بالنسبة لجهود الإغاثة وإعادة الإعمار.

وأكّد أنه بعد مرور أكثر من ثلاثين عاماً على استخدام الذخائر العنقودية في لاوس، لا تزال الذخائر الصغيرة غير المنفجرة تقتل وتشوّه الناس على نحو منتظم في المناطق الريفية. وقال: «إنه لواقع رهيب أن نرى المدنيين في هذا العدد الكبير من الحالات يقعون فريسة أهوال النزاعات الحديثة»، وأضاف: «لكنه من غير المقبول أبداً أن يضطروا إلى العودة إلى منازل وحقول تغطيها المخلفات القابلة للانفجار. وغالباً ما تكون الذخائر العنقودية الأكثر فتكاً لأنها تُسْتَخدم بأعداد هائلة وتمتد آثارها إلى مساحات واسعة فضلاً عن مشكلاتها المعروفة المتصلة بالدقة والموثوقية».

وفي أعقاب نزاع كوسوفو في عام 2000 دعت اللجنة الدولية إلى حظر استعمال الذخائر العنقودية في المناطق المأهولة بالسكان. كما أطلقت مبادرة من أجل معاهدة دولية بشأن مخلفات الحرب القابلة للانفجار أبرمتها 91 دولة في عام 2003 دخلت حيز التنفيذ في 12 نوفمبر 2006. ويضع الاتفاق - وهو بروتوكول ملحق بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة - على عاتق أطراف النزاع المسلّح مسؤولية إزالة أي ذخائر غير منفجرة تكون قد استخدمتها أو توفير المساعدة اللازمة لإزالتها، إضافة إلى التوفير السريع للمعلومات بشأن أنواع الذخائر المستخدمة ومواقعها. غير أن البروتوكول لا يتضمن قيوداً محددة على الذخائر العنقودية أو شروطاً خاصة لخفض معدلات فشلها في الانفجار.

بحثت في أجواء الانتخابات البلدية والنيابية في عدد من البلدان العربية

الشبكة العربية لمراقبة الانتخابات تصدر عددها الثالث من نشرة «المراقب الانتخابي»

عمّان – حقوق:

أعلنت الشبكة العربية لمراقبة الانتخابات www.intekhabat.org عن إصدارها للعدد الثالث على التوالي من نشرة «المراقب الانتخابي» التي تعنى بتغطية مكثفة للانتخابات البلدية والنيابية والرئاسية التي تدور رحاها في بلدان العالم العربي.

واهتم عدد نوفمبر 2006 بتغطية للتحضيرات الانتخابية البرلمانية في البحرين والإمارات وموريتانيا.

وتضمنت النشرة التي جاءت في 38 صفحة على تقرير حول حراك أحزاب المعارضة الأردنية التي تطالب بإجراء الاستحقاق الانتخابي البرلماني في موعده، كما تحدثت النشرة التي أصبحت تصدر بشكل دوري في العشر الأوائل من غرة كل شهر عن أحزاب اليسار المغربية وانقسامها حول القوانين المنظمة للانتخابات.

وتحتوي النشرة على أخبار وأنشطة الشبكة العربية لمراقبة الانتخابات، بالإضافة إلى أجندة لأبرز الانتخابات القادمة في الدول العربية.

يذكر بأن الشبكة العربية لمراقبة الانتخابات أنشئت في يوليو من العام الحالي 2006 بتنظيم من مركز عمّان لدراسات حقوق الإنسان، وتضم 40 منظمة ومؤسسة مجتمع مدني عربية من 13 دولة عربية.

وتأتي هذه النشرة ضمن أهداف الشبكة بالعمل على تطوير ثقافة انتخابية إيجابية لدى أطراف العملية الانتخابية من خلال سياسات إعلامية بناءة ونشر مواد إعلامية هادفة، بالإضافة إلى رصد ومراقبة الانتخابات في العالم العربي بما فيها مراقبة الأداء الحكومي والإعلامي والحزبي حيال العملية الانتخابية وتقديم التقارير الخاصة بنزاهتها وحياديتها.

«جمعية محامين» تقاضي رامسفيلد في تعذيب معتقلي العراق وغوانتانامو

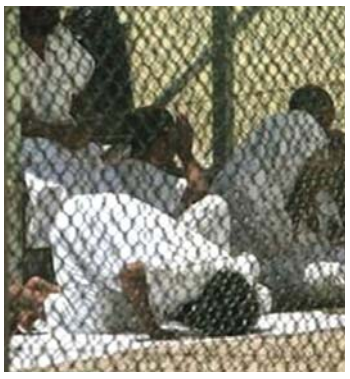

واشنطن – الفرنسية:

أعلنت جمعية محامين تدافع عن معتقلين في غوانتانامو، تحمل اسم (المركز من أجل الحقوق الدستورية)، ومقرها نيويورك، أنها ستتقدم بشكوى أمام محكمة ألمانية ضد وزير الدفاع الأميركي دونالد رامسفيلد لدوره في عمليات تعذيب تعرض لها معتقلون في العراق وفي القاعدة الأميركية في كوبا. وقرر المركز تقديم شكوى بتهمة التعذيب ضد رامسفيلد وكذلك ضد وزير العدل البرتو غونزاليس والمدير السابق لوكالة الاستخبارات المركزية الأميركية (سي اي ايه) جورج تينيت، فضلاً عن مسؤولين أميركيين كبار آخرين أمام محكمة ألمانية في إطار مبدأ (الولاية القضائية العالمية) الذي أتاح خصوصا ملاحقة اوغوستو بينوشيه في اسبانيا.

وقال رئيس الجمعية مايكل راتنر أن رامسفيلد كان أحد مهندسي برنامج التعذيب الأميركي، موضحا «هو الذي سمح بمجموعة من وسائل التعذيب في غوانتانامو، من استخدام الكلاب إلى الإهانة الجنسية .. هذا الشخص ضالع كليا في السماح باستخدام التعذيب». وتستند الشكوى إلى 12 قضية تعذيب (11 في سجن أبي غريب في العراق، وواحدة في غوانتانامو) على ما أوضحت الجمعية.

أول برنامج لتعليم حقوق الإنسان عن بعد

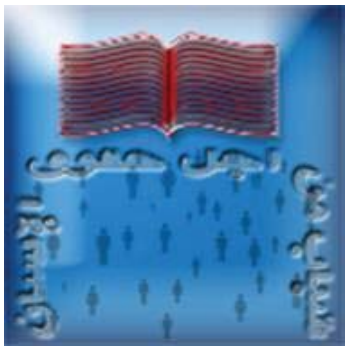

القاهرة – حقوق:

استضاف مركز القاهرة لحقوق الإنسان الاجتماعات التحضيرية لبرنامج التعليم عن بعد «شباب من أجل حقوق الإنسان»، وهو برنامج دراسي يقدم تدريباً مكثفاً ومنظماً وحديثاً للمدافعين عن حقوق الإنسان في العالم العربي، تحت إشراف ثلاث منظمات حقوقية، هي: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، المعهد العربي لحقوق الإنسان (تونس)، والرابطة الدولية لتعليم حقوق الإنسان (هولندا وأمريكا).

ويهدف البرنامج إلى رفع القدرات والمهارات الخاصة بقضايا الدفاع ومراقبة حقوق الإنسان في العالم العربي، ودعم وتشجيع تكوين شبكة إقليمية من المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة العربية، هذا بالإضافة إلى رفع قدرات نشطاء حقوق الإنسان العرب في التعامل مع الأدوات والتقنيات المعلوماتية الحديثة من أجل حفز كل الطاقات الممكنة للدفاع عن قضايا حقوق الإنسان.

يبلغ عدد المشاركين 75 متدرباً/ متدربة من الذين تتراوح أعمارهم ما بين 18– 35 سنة، وقد روعي في اختيارهم ضرورة تمثيل أكبر عدد ممكن من أقطار الوطن العربي، كما روعي أيضا ضرورة تحقيق تمثيل عادل للنساء في هذا البرنامج بحيث يتناسب مع حجم تواجدهم في المجتمع، وأخيراً: روعي اختيار نشطاء من دول عربية تواجه تحديات ضخمة في إطار بناء السلام الداخلي والمصالحة الوطنية.

هذا ويشارك بالتدريب في البرنامج مجموعة متميزة من المتدربين من دول عربية مختلفة، هم: المدرب أحمد كرعود (لبنان) ؛ أمينة لمرينى (المغرب)؛ محمود قنديل (مصر) ؛ نزيهة بوذيب (تونس).

يستمر البرنامج لمدة 14 شهراً، بحيث ينتهي في يناير 2008، وتتضمن فعاليات هذا البرنامج مقررين دراسيين عن بعد حول الدفاع ومراقبة حقوق الإنسان، كما يتضمن عقد ورشتين تدريبيتين في مدينتي تونس والقاهرة، حول موضوعات الدفاع والمراقبة وتصميم الخطط الوطنية والاستراتيجيات حول الدفاع ومراقبة حقوق الإنسان في العالم العربي.

استشارات

عدم تفهم الإعلام لدور جمعيات حقوق الإنسان

لا يخفى على الكثير منا ما لوسائل الأعلام من دور بارز وريادي في العديد من القضايا وخاصةً القضايا المتعلقة بحقوق الانسان، وما للإعلام المقروء والمسموع والمرئي من دور بارز في نشر ثقافة حقوق الإنسان، وبذلك يكون الإعلام شريك للمهتمين بقضايا حقوق الإنسان من حيث المساعدة في إيصال الحقوق لأصحابها، ولكي يقوم الإعلام بدوره الريادي في مجال حقوق الإنسان لابد بداية من معرفة الأهداف الأساسية التي تقوم عليها جمعيات حقوق الإنسان وخاصة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والمتمثلة في العمل على حماية حقوق الإنسان وفقاً للنظام الأساس للحكم الذي مصدره الكتاب و السنة ووفقا للأنظمة المرعية، و ما ورد في الإعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجامعة العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والأمم المتحدة ووكالاتها ولجانها المختصة و بما لا يخالف الشريعة الإسلامية. والتعاون مع المنظمات الدولية العاملة في هذا المجال والوقوف ضد الظلم والتعسف والعنف والتعذيب وعدم التسامح. ويتم تحقيق هذه الأهداف بالتواصل مع الجهات التنفيذية في الدولة، فالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كمثيلاتها من جمعيات حقوق الإنسان على مستوى العالم تعتبر جهات رقابية فقط تقوم بالمطالبة.. لكن ليس التنفيذ. نطالب بإعطاء كل ذي حق حقه، ونطالب بالحماية، نطالب بعدم التعسف ونرفع تقارير عن ما نقوم برصده من تجاوزات لحقوق الإنسان للجهات ذات العلاقة بعكس ما يعتقده البعض من أن الجمعية بديل عن الجهات التنفيذية في الدولة، مما قد ينتج عن ذلك عدم الموضوعية في فهم الدور الذي تقوم به الجمعية وفقاً لاختصاصاتها والتي نصت على مايلي:

- التأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساس للحكم، و في الأنظمة الداخلية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان.

- التأكد من تنفيذ التزامات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان، وفق ما ورد في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام، وميثاق الأمم المتحدة، والمواثيق والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

- تلقي الشكاوى ومتابعتها مع الجهات المختصة، والتحقق من دعاوى المخالفات للتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان.

- تقديم الآراء والمقترحات للهيئات الحكومية والأهلية للعمل على التثقيف ونشر المعلومات في مجال حقوق الإنسان.

- التعامل مع قضايا حقوق الإنسان في الهيئات الدولية بشكل عام، والمنظمات الدولية غير الحكومية بشكل خاص.

- دراسة المواثيق والصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الدولية وتطبيقاتها.

- إقامة المؤتمرات و الندوات والحلقات المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

- تشجيع التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

-نشر إصدارات متخصصة تعنى بحقوق الإنسان.

لذا، لابد من معرفة الدور المناط بمثل هذه الجمعيات والتعامل معها وفقاً لاختصاصاتها وأهدافها.

نستقبل أسئلتكم على البريد الإلكتروني
k_ss11@yahoo.com
خالد بن عبد الرحمن الفاخري
المشرف على الشؤون المالية والإدارية

بدائل السجون

د. زهير أحمد السباعي*

هل السجن مكان إصلاح وتهذيب ...؟ سؤال كثيرا ما طرحته على نفسي وعلى الآخرين. وكانت الإجابة في الغالب الأعم أنه قد يكون في بعض الحالات ولكنه في كثير من الأحيان حاضنة سوء، حيث يعيش المسجون في بيئة غير صالحة، فيها جميع مآسي الحياة وعبرها. في السجون تجد الجريمة المنظمة وغير المنظمة، تجد فيها: تجارة المخدرات, والسرقة، والاعتداء الجسدي والنفسي. أتحدث هنا عن تجربة؛ فقد دخلت السجون دخول زائر غير مقيم. عندما كنت أجري بحوثا طبية في بعض السجون في المملكة وفي أمريكا وأنا أتلقى العلم في مجال الصحة العامة . لقد تبدى لي عن قرب أن المسجون قد يدخل السجن مجرما بسيطا ويخرج منه بعد شهور أو سنوات من صحبة المجرمين مجرما مجربا، يعرف من وسائل الإجرام ما لم يكن يعرفه قبل سجنه.

الذي أراه هو أن يستبدل بالسجن وسائل أخرى لكثير من الحالات. فإذا استثنينا حالات المفسدين في الأرض الذين يرهبون عباد الله ويروعونهم، هناك حالات من المحكوم عليهم بالسجن يمكن أن يعالجوا بطرق أخرى أقتصر منها على طريقتين، وأترك لعلماء الاجتماع والنفس ومكافحة الجريمة أن يجدوا بدائل أخرى للسجن.

أول هذه الطرق التي أقترحها، وتمارس الآن في كثير من بلدان العالم بتوسع، هي أن يحاط معصم المحكوم عليه بسوار إليكتروني يقيد حركته وتنقلاته في دائرة معينه، ولنقل كيلو متر أو عشرة أو أكثر أو أقل. فإذا ما تعداها سجلت حركته إليكترونيا في مركز الشرطة. وعندها قد تضاعف عليه العقوبة أو يودع السجن إذا ما تكررت منه المخالفة. لعل الغرض من هذه العقوبة إلى جانب الحد من حرية المحكوم عليه، عزله عن الناس بما في ذلك من عقاب نفسي، ولعل التوجيه الرباني باعتزال الناس للثلاثة الذين خلفوا في الأرض على عهد النبي عليه أفضل الصلاة والسلام مثل يضرب لنا في شدة هذا العقاب النفسي ومدى تأثيره على النفس البشرية.

الطريقة الثانية وهي أيضا تمارس بتوسع في أوروبا وأمريكا، وفيها يكلف المحكوم عليه بنمط من أنماط الخدمة الاجتماعية، كأن يكلف بغرس الأشجار، أو رصف الطرقات، أو مد أسلاك الهاتف. فإذا ما أبى أو تخلف ضوعفت عليه العقوبة أو أودع السجن. والمثل يضرب لنا من تاريخنا الإسلامي عندما جعل النبي عليه الصلاة والسلام بعض أسرى بدر يقتدون أنفسهم بتعليم صغار المسلمين القراءة والكتابة.

في اعتقادي أن في مثل هذه الصور من العقاب رادع نفسي وجسدي لكثير من المحكوم عليهم بعقوبات، وقد تعفينا من السجون ومشاكلها ومخرجاتها.

* *أستاذ طب الأسرة والمجتمع، عضو مجلس الشورى سابقا*

تطور حقوق الطفل في القانون الدولي

خالد أحمد نحاس*

ما من أمانة في عنق العالم تفوق في قدسيتها الأطفال، وما من واجب يعلو في أهميته فوق احترام الجميع لحقوق الأطفال، لأن حمايتهم واحترام حقوقهم فيه حماية لحقوق البشرية بأسرها، والمستقبل مرهون بكيفية رعايتنا لأطفال اليوم.

وربما يتأثر عالم الغد بالعلم والتكنولوجيا ولكنه سيتأثر أكثر من أي شيء آخر بما أخذ يتشكل فعلاً في أجساد الأطفال وعقولهم، إن حقوق الطفل هي جوهر حقوق الإنسان، وذلك لأن الأطفال هم أكثر أبناء العائلة البشرية ضعفاً، كما أن أصواتهم أكثر الأصوات خفوتاً ومن ثم يصبحون أكثر تعطشاً للحماية من البالغين الكبار، وبالتأكيد سيأتي اليوم الذي سيحكم فيه على مسيرة الأمم وإنجازاتها، ليس على أساس قوتها العسكرية والاقتصادية؛ بل على أساس مستوى الخدمات التي تقدم للفئات الضعيفة والمحرومة، وكذلك على ضوء الحماية التي تمنحها لعقول الأطفال وأجسادهم النامية.

لا شك أن المخاطر التي تحيط بعالم الطفولة قد زادت بشكل واضح، فلقد تحمل الأطفال في أنحاء عديدة من العالم خسائر تفوق بكثير مستوى أعمارهم وقوتهم، خسائر مست أفراد أسرهم ومجتمعهم، وقصرت الزمن الذي يكبرون فيه، وأطاحت بالإحساس بالأمل لديهم.

وأمام كل ذلك؛ فأن العالم مطالب بالالتزام بما قطعه على نفسه بشأن حماية حقوق الطفل، فلقد أقر المجتمع الدولي اتفاقية حقوق الطفل عام 1989م، والتي جعلت الطفل مشمولاً بالحماية وأقرت له مجموعة كبيرة من الحقوق، وفي عام 2000م عزز المجتمع الدولي من حمايته للأطفال عن طريق إصدار بروتوكولين اختياريين لاتفاقية حقوق الطفل، الأول خاص بمسألة اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والثاني يتعلق بموضوع بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدامهم في العروض والمواد الإباحية.

ومما يجدر ذكره أن حماية الطفل على المستوى الدولي لا تقتصر فقط على الاتفاقية - إحدى الاتفاقيات الدولية المصادقة عليها المملكة العربية السعودية - والبروتوكولين، بل يستفيد الطفل من معظم الوثائق المعنية بحقوق الإنسان الدولية والإقليمية على السواء، لأن الطفل في المقام الأول يمثل أضعف أفراد المجتمع الإنساني وأشدهم احتياجاً للحماية والرعاية.

سنتحدث لاحقاً عن مفهوم الطفل في الشريعة الإسلامية، ومفهوم الطفل في القانون الدولي، وضمانات حماية حقوق الطفل في القانون الدولي.

* *المدير التنفيذي لفرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة*
Email-naask2002@yahoo.com

مناهضة العنف

معتوق الشريف*

جهل بعض الناس بمفهوم العنف وأشكاله أدى إلى غياب آلية إيصال الثقافة الحقوقية التي تناهضه بتضافر كافة شرائح المجتمع وكذلك تحديد معالمه وأنماطه.

هذا الجهل، والذي أكدته دراسة حديثة قامت بها وزارة الشؤون الاجتماعية، يجعلنا نتساءل عن مدى حاجتنا إلى برامج تدريبية عن (العنف)؛ وخصوصا الممارس ضد المرأة في ضل تكوينها الفيوسلوجي وتأثير الحياة المعاصرة على الزوج؛ وخصوصا الاقتصادية منها.

إننا عندما نتأمل جيدا في حقيقة الأمر، ندرك بأن الوقاية لم تعد ممكنة بالدعوة إلى المحبة والقيم والمبادئ الدينية فقط؛ وإنما يجب أن تقدَّم برامج موجَّهة لتعليم الأفراد، كبارًا وصغارًا، القيمَ الإسلامية الإنسانية مجدداً، كمبادئ الحوار، والتدرب على الإصغاء للآخر وقبوله كمختلف.

من هنا تبرز أهمية الإرشاد الديني في مجتمعنا العربي. فالمجتمع العربي، كما نعلم، يحظى فيه رجال الدين باحترام كبير، حيث يُستمَع إلى خطبهم وعظاتهم كما تتشرب الأرضُ العطشى الماء. لذا، فإن لهم دوراً كبيراً في نشر ثقافة (اللاعنف) إن هم تبنوها وتبنوا برامجها. فعلينا جميعاً أن نعمل متكاتفين من أجل الوصول إلى مجتمع أكثر تمسكا وتقدمًا وتحضرا.

إننا عندما نناشد رجال الدين بالقيام بهذا الدور التوعوي فإننا نؤكد على العمل الجماعي يدًا بيد أيضاً مع رجال القانون من أجل إيجاد الصيغ القانونية المناسبة لحماية النساء والأطفال من العنف الواقع عليهم، أو درئه عنهم، وكذلك من أجل حماية الكبار، من إيذاء أنفسهم أو الآخرين من أفراد أسرهم، فالأسرة التي تقع تحت تأثير العنف لا يمكنها أن تقدم للأطفال بيئة خالية من العنف.

إن تجاهل العنف وإنكار وجوده التي ربما تكون نتيجة الثقافة الاجتماعية وعدم تسلط الضوء على آثاره أمر خاطئ، لأن التكتم لن يفيد سوى في زيادة الأمور سوءاً وتعقيداً، بحيث تتفاقم في الظل، دون أن نتمكن من القضاء عليها وهي تقبع خلف جدران صما لا تنطق، وتحت تأثير ثقافة طغت عليها العادات والتقاليد وغابت في ظلها مبادئ وتعاليم ديننا الحنيف.

*المشرف على صفحة المجتمع المدني بصحيفة عكاظ

في الزيارة الملكية إلى نجران

الشكر دائم وموصول لخادم الحرمين الشريفين.. السجناء والمشاريع

اللواء الركن/ محمد بن فيصل أبوساق*

تفضل خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وصاحب السمو الملكي ولي العهد الأمين وصحبهم الكرام بزيارة منطقة نجران في الفترة من 9 – 11 شوال 1427هـ.

وكانت تلك هي الزيارة الملكية الثالثة لمنطقة نجران، الأمر الذي أكسبها أهمية خاصة في نفوس المواطنين في نجران. وكانت نجران الأرض والناس قد لبست أبها حللها فرحاً وسعادة باستقبال خادم الحرمين الشريفين في تلك الزيارة الميمونة التي جاءت بعد عيد الفطر المبارك، مما جعل الأعياد والأفراح تتواصل حباً ووفاءً وولاءً للمليك وصحبه وحكومته الرشيدة.

وحيث أكتب بعد انتهاء الزيارة فإنني أوجه فائق الشكر والتقدير والاحترام لخادم الحرمين الشريفين على ما تحقق لنجران في تلك الزيارة الميمونة. فقد كانت الكلمة الملكية الضافية التي ألقاها الملك عبدالله بن عبدالعزيز في حفل الأهالي واعتبرها المواطنون في نجران وسام شرف ووفاء؛ وكانت المشاريع التي تم تدشينها، ثم الإشارة الملكية نحو مستقبل أفضل وواعد لنجران من النقاط البارزة في تلك الزيارة الكريمة.

وحيث وجه الملك عبدالله بن عبدالعزيز – حفظه الله– بإعفاء عدد من السجناء في نجران من بقية محكوميتهم وخروجهم إلى أهلهم وذويهم، فقد تركت تلك اللفتة الملكية أثراً بارزاً في نفوس الأهالي، سوف يعمق محبتهم للملك المفدى وهم المخلصون أهل الولاء الصادق بما تمثل فيهم من روح المواطنة الصادقة عبر تاريخ المملكة المجيد.

وأتشرف هنا بأن أرفع إلى مقام خادم الحرمين الشريفين –حفظه الله تعالى– جزيل الشكر على تكريمه لنجران وأهلها بالمشاريع، وعلى عطفه ومكرمته للسجناء وذويهم. كما أدعو الله سبحانه وتعالى لخادم الحرمين الشريفين بطول العمر، وأن يحفظ لبلادنا نصرها وعزتها وتنميتها واستقرارها في ظل حكومة خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين.

كما نتطلع إلى مكارم خادم الحرمين الشريفين وعطفه لتشمل بقية السجناء في نجران ليعودوا إلى أسرهم ومجتمعهم مواطنين صالحين أوفياء شاكرين لمليكنا وحكومته ووطننا العزيز إن شاء الله تعالى.

وفي الختام أتمنى لكل بلادنا الخير والسؤدد ليدوم هذا التلاحم بين القيادة والشعب وتستمر زيارات الخير لكل مناطق المملكة لمزيد من التفاعل والتواصل نحو غدٍ أفضل إن شاء الله تعالى.

*عضو مجلس الشورى

هل يمكنني مساعدة ضحايا التعذيب والتشرد في دارفور؟!

هلا فؤاد عنقاوي*

من منا لم يسمع عن مذابح دارفور في السودان والتطهير العرقي الذي يدمر المنطقة، فلا يمر أسبوع من غير أن تنشر الصحف بعض الصور الدامية أو تنقل خبر فشل جهود الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية في المطالبة بوقف إطلاق النار وتأمين وصول المساعدات الإنسانية، وعجز الأمم المتحدة في إقناع الحكومة السودانية بإرسال قوات لمراقبة الوضع والحد من القتل. فمنذ بداية عام 2003، تخوض قوات حكومة السودان وإحدى الميليشيات العرقية المعروفة باسم «الجانجاويد» نزاعاً مسلحاً مع جماعتين متمردتين. وقامت قوات الحكومة بالتطهير العرقي ضد السكان المدنيين المنتمين لمجموعات حركتي التمرد؛ وذلك بإحراق وتدمير مئات القرى، وقتل عشرات الألوف، والاعتداء على آلاف النساء، وإرغام أكثر من مليوني دارفوريين على هجر ديارهم. وفي بداية عام 2006، كان حوالي 8.1 مليوناً يعيشون في مخيمات داخل دارفور، وفوق المئتي ألف يعيشون في مخيمات اللاجئين في تشاد. هذا بالإضافة إلى 5.1 مليوناً ممن يحتاجون إلى المساعدات الغذائية بسبب تدمر الاقتصاد والأسواق والتجارة في دارفور.

الغرض من هذه المقالة هو التعريف ببعض مواقع المنظمات العالمية التي تعمل على إنهاء المعاناة في دارفور، والتعريف بما يمكن فعله على المستوى الفردي. إنني أؤمن أن كل منا يستطيع أن يؤثر في العالم إذا أراد فعلا التأثير. وفي حين أنه من غير المعقول أن نتوقع من الجميع السفر إلى السودان وتقديم المساعدات الطبية أو الأمنية أو غيرها شخصيا، إلا أنه من المعقول جدا زيارة مواقع على الإنترنت وضم توقيعاتنا إلى عرائض عالمية، فكل ما هو مطلوب هنا هو خمس دقائق من وقتكم.

هناك العديد من المواقع التي تعنى بمشكلة دارفور ومخصصة لمعالجة وجه من أوجه المعاناة، فمثلا، منظمة السودان لمناهضة التعذيب soatsudan.org تعمل على توفير المساعدة القانونية لضحايا التعذيب، ونشر ثقافة حقوق الإنسان، ومعارضة ما يحدث على المستوى الدولي والعالمي. كما يوجد موقع المنظمة السودانية لحقوق الإنسان – فرع القاهرة shro-cairo.org تعرض أجد الأحداث والانتهاكات، وتصدر دوريات ومقالات وبيانات صحفية، ولديها صفحة بعنوان (إجراء فوري) بها قائمة من العرائض التي يمكن توقيعها والموجهة إلى عدة جهات كالأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

وبالطبع، فمنظمة العفو الدولية لديها صفحة خاصة بالمبادرة في الحركة من أجل دارفور. قوموا بزيارة هذا الموقع: amnesty.org/protectdarfur وستجدون فرصتكم لضم اسمكم فيما يأتي: «فلنحم أهالي دارفور – قوات لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة الآن! .. على الرغم من دعوة قرار للأمم المتحدة إلى نشر قوات لحفظ السلام في منطقة دارفور (السودان) التي تمزقها الحرب، لم تُوفَّر أي حماية كافية حتى الآن لآلاف المدنيين الذين يتعرضون للقتل والاغتصاب والترحيل من ديارهم. يستمر الوضع الأمني بالتدهور، وأهالي دارفور بحاجة الآن أكثر من أي وقت مضى إلى قوة فعالة لحفظ السلام قادرة على حمايتهم من النزاع الجاري». وحتى وقت قريب وصل العدد إلى فوق 30000 توقيع.

أما الجهد الذي أثمر بالفعل عن نتائج تستحق منا التحية نُظّم من قبل العديد من الجهات المعنية بحقوق الإنسان، حيث أحدثوا «يوم دارفور العالمي» الذي يوافق 17 سبتمبر، والغرض منه تنسيق جميع الجهود وتسليط الضوء على القضية، بالإضافة إلى إمكانية توقيع عريضة للحكومة السودانية تناشد بالقيام بما هو لازم لإنهاء ما يجري وزيادة الإمدادات للمشردين. عنوان الموقع هو dayfordarfur.org، والمنظمات المساهمة هي: أمانة أيجيس، منظمة العفو الدولية، اللجنة اليهودية الأمريكية، الخدمة العالمية اليهودية الأمريكية، معهد القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، اتحاد إسعاف دارفور، حركة الكارثة، شبكة دارفور الأسترالية، نداء دارفور، مركز إغاثة وتوثيق دارفور، اتحاد دارفور في بريطانيا، شبكة التدخل في الإبادة الجماعية، حقوق الإنسان أولاً، هيومن رايتس واتش، مجموعة الأزمات العالمية، المبادرة العالمية لحقوق اللاجئين، ميد بريدج، مجموعة حقوق الأقليات، الجمعية الدولية لالسيدوغ انترناشيونال، أمانة عالم واحد، أطباء من أجل حقوق الإنسان، إنقاذ دارفور، تحالف إنقاذ دارفور، خدمة للسلام، حشود صامتة، جمعية الجماعات المهددة، ستاند كندا، شن السلام، الاتحاد الإفنجليكي العالمي. والملحوظ في هذه القائمة الطويلة هي مشاركة جهة واحدة فقط من دولة عربية إسلامية وهي معهد القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (ومشاركة أكثر من جهة يهودية وإفنجليكية) ولا أدري ما أسباب ذلك. هل لأن المنظمين لم يتقدموا إلى الجهات الإسلامية؟ أم عدم رغبة الجهات الإسلامية بالمشاركة وتفضيل القيام بأعمال مستقلة؟ أيا كان الحال، فمن المفترض في كارثة مثل كارثة دارفور أن تتصدر القائمة الجمعيات والمنظمات العربية والإسلامية لإغاثة بلد عربي إسلامي شقيق، وإن لم يكن كل المتضررين من العرب أو من المسلمين. صحيح أن الدول الإسلامية لم تقصّر في التبرعات المادية، لكني أشجع على تنسيق جهودنا بحيث يكون لها وقع عالمي، ومحاولة إحداث الجديد مثل «يوم دارفور العالمي».

إن لم يتوفر لديكم الإنترنت، فيمكنكم كتابة خطاب إلى رئيس السودان مباشرة تطالبون فيه التعاون مع الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، ونزع سلاح الميليشيات التي تدعمها الحكومة، ووقف التطهير العرقي، وسحب المروحيات العسكرية من دارفور، وتوصيل المساعدات الإنسانية إلى جميع المشردين والنازحين، والاحترام الكامل لحقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي، والتحقيق ومحاكمة المسؤولين عما يحدث بدارفور. عنوان المراسلة هو:

President Omar El Bashir
Mr Ali Osman Mohamed
Taha, First Vice-President
People's Palace
PO Box 281
Khartoum, Sudan
Fax: 00-249-11-771025

*أخصائية علاقات ومترجمة بمركز المعلومات بالجمعية
Halla.angawi@gmail.com

إسماعيل الأزهري مديـــر البرامج للدول العربية في الخليج التابع لمنظمة اليونيسيف في حوار لـــ حقوق:

الدول العربية المتقدمة ليست خالية من العنف الأسري وعـــدم تلقي الأطفال التعليم الكافي من أهم أسباب تفشي الجريمة والأمراض

ظلت منظمة اليونيسيف تعمـــل دوماً في الحالات الطارئة سواء كانت طوارئ طبيعية أو بشريـــة، هـــذه المنظمة التي كانت تسمى في بادئ الأمر (صندوق الأمم المتحدة لطوارئ الأطفال) تم إنشاؤه لتقديم المساعدات الإنسانية للأطفال الذين يعيشون في عالم دمرته الحرب العالمية الثانية.

نشرة (حقـــوق) حملت معهـــا الكثير من المحاور واتجهت بـــهـــا صوب منظمة (اليونيـــســـيـــف) بالرياض في محاولة منها للوقوف على كل ما يتعلق بالطفولة في عصر باتت فيه الكثير من المهددات تحدق بشريحة مهمة من شرائح المجتمع؛ وهم الأطفال. ولمعرفة مهدداتهـــم ومشاكلهم كان لـــ(حقوق) هـــذا اللقاء مع سعادة الأستاذ إسماعيـــل الأزهري إبراهيم مدير البـــرامـــج للدول العربية في الخليج التـــابـــع لمنظمة الأمم المتحدة للطـــفـــولـــة (اليونيسيف).. فإلى الحوار:

حوار: محمد علي عوض الله

الزميل محمد عوض الله يحاور الأستاذ إسماعيل الأزهري

*** نسعى مع الجمعية لإيجاد برتوكول تعاون لمتابعة تنفيذ اتفاقيات حقـــوق الـــطـــفـــل**
*** ظاهرة تســـول الأطفال في طريقها للاندثار والسعودية ضحية لهـــذه الـــظـــاهـــرة**
*** بعض الدول ليس لديها استراتيجيات واضحة فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقيات حقوق الطفـــل**
*** نتعاون مع الإدارات الحكومية والمؤسسات الأهلية لوضع برامج تثقيفية تعود بالنفع على**

*** في بداية هذا اللقاء نود من سعادتكم تقديم نبذة عن منظمة اليونيسيف؟**

– منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) هي المنظمة الوحيدة التابعة للأمم المتحدة المعنية –حصراً – بتحقيق رفاه الأطفال، وقد أنشئت في العام 1946م لتقديم الإغاثة الطارئة على نطاق واسع لضحايا الحرب العالمية الثانية من الأطفال، وفي العام 1953م جددت الجمعية العامة للأمم المتحدة ولاية اليونيسيف إلى مدى غير محدود، واليونيسيف منظمة دولية تقدم المساعدة للحكومات بناءً على طلبها، هذا إلى جانب المساعدات الطارئة للأطفال حيثما حلت الكوارث.

أما عن مهمة (اليونيسيف) فهي تتمثل في حماية حقوق الأطفال، إضافة إلى مساعدتهم في تلبية احتياجاتهم الأساسية، إلى جانب توسيع الفرص المتاحة لهم لبلوغ الحد الأقصى من طاقاتهم وقدراتهم، وتسترشد في تنفيذها لهذه المهمة بنصوص ومبادئ اتفاقيات حقوق الطفل. ومنظمة اليونيسيف تعمل في 160 دولة تقريباً حول العالم.

*** تعتبر الطفولة قلب الأمة النابـــض ومستقبلها المشرق، على الرغم من ذلك مازال هنالك أكثر من 15 مليون طفل عربي خارج مقاعد الدراسة، ألا يشكل هذا الرقم هاجساً لمنظمة مثل منظمة اليونيسيف تعنى بحقوق الطفل؟**

– من المؤكد أن أي مشكلة تتعلق بأمر الطفولة تشكل هاجساً وتحدياً كبيراً لمنظمة اليونيسيف، وهذا يعتبر أحد مؤشرات التخلف والجهل من قبل المجتمعات التي لا تولي عملية تعليم الأطفال اهتماماً أكبر، والهاجس يكمن في أن تأثير ذلك يمتد إلى الأمة بأكملها أو الوطن الذي يكون فيه عدد كبير من الأطفال الذين هم خارج مقاعد الدراسة مقارنة بأعدادهم في الوطن المعني، مما يخلق نوعاً من الجهل يمتد أثره على الوضع الاجتماعي والاقتصادي، أضف إلى ذلك تفشي الجريمة بأنواعها والأمراض كذلك، ومن هنا يظهر دور منظمة اليونيسيف، حيث تعمل في هذا الجانب وفق آلية معروفة مع اللجنة الوطنية للطفولة أو المجلس الوطني للطفولة أو الجهة المكلفة بوضع استراتيجيات الطفولة في هذا البلد، وذلك للنظر في أمرين هما: 1– الاستراتيجية الموضوعة للطفولة 2– حالة أوضاع الطفولة في هذا البلد، ومن ثم تحليل هذه الحالة وتحديد الأهداف، وبناءً على ذلك يتم رصد أي نوع من أنواع الدعم التقني الموجود، والذي بموجبه يتم تلافي هذه الظاهرة على المدى القريب والبعيد.

*** جرى في العـــام 2005م بالقاهرة المؤتمر التشـــاوري لمنطقة الـــشـــرق الأوســـط وشمال أفريقيا الخاص بدراســـة الأمم المتحدة حول مناهضة العنف ضـــد الأطفال، هل من ملامح عن مجريات هذا المؤتمر؟**

– نعم، انعقد المؤتمر بالقاهرة في الفترة من 27 إلى 29 يونيو حزيران عام 2005م، ومن أبرز الملامح التي خرج بها هذا المؤتمر المساهمة إلى حد كبير في رفع درجة الوعي بين دول المنطقة بخطورة مشكلة العنف ضد الأطفال مع ضرورة التصدي لهذه الظاهرة، وقد ترجم ذلك بمبادرة طرحت من عدد كبير من دول المنطقة لإنشاء لجان وطنية همها مناهضة العنف ضد الأطفال، وفي ذلك تفاعل مجتمعي جاد لمشكلة العنف ضد الأطفال، هذا من جانب، من الجانب الآخر أدرك المشاركون المشاكل والصعوبات التي تعترض التنفيذ الفعّال لحماية الأطفال من كافة أشكال العنف، لذلك أكدوا على وجوب اعتماد خطط عمل وطنية متكاملة ذات إطار زمني وميزانيات محددة، فيما التزم المشاركون أيضاً بالعمل على ضمان حماية الأطفال من العقوبات البدنية وحظر هذه العقوبات بصفة صريحة من القوانين، وذلك في كافة المواقع والأطر المؤسسية، بما في ذلك الأسرة والمدرسة وكافة المؤسسات الأخرى.

وفي ذات الإطار أدرك المشاركون أن الضغوط التي أضحت تتعرض لها الأسرة تسببت في بروز مظاهر العنف، وقضية العنف تبدأ من الأسرة وتنتهي إليها، لذا فإن الحل كما أشاروا يكمن في الأسرة، لذلك اتخذوها محور الاهتمام في التصدي لحل هذه الظاهرة، وقد التزم المشاركون أيضاً بالسعي لأن يكون موضوع ممارسة العنف ضد الأطفال ضمن الموضوعات المدرجة في قضايا الطفولة كبند دائم على جدول أعمال قمة جامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي، لما لهذه المشكلة أو الظاهرة من أهمية بالغة، وهنالك الكثير من النقاط التي لم نتطرق إليها وتصب في هذا الجانب.

*** على الرغم من التقدم الكبير فـــي أوضاع الطفولة في المحيط العربـــي، إلا أن الأطفال العرب مازالوا يواجهون مجموعة من التحديات من أبرزهـــا استخدام الأطفال في أعمال لا ترقى لمستوى أعمارهم، فما دور منظمـــة اليونيسيف تجاه هذه الظاهرة؟**

– بالنسبة للدول العربية فيمكن تقييمها من حيث أوضاع الطفولة فيها إلى ثلاث مجـــمـــوعـــات، الـــنـــوع الأول مـــن هـــذه المجموعات هي تلك الدول التي تعاني من مشاكل تتعلق بالفقر والأوضاع الاقتصادية المتردية الرامية بظلالها السيئة أو السالبة على الأوضاع الاجتماعية فيها، أما النوع الثاني من هذه المجموعات فهي تلك الدول التي تعاني من حالات الكوارث الطبيعية واندلاع النزاعات المسلحة، أما النوع الثالث والأخير فهي تلك الدول التي تعاني من بعض المشاكل الناتجة من تجاهل أوضاع الطفولة في الأسرة. فالدول العربية وبكل أسف تنطبق عليها الثلاث حالات التي ذكرتها، وحتى الدول المتقدمة منها؛ نجد فيها أمراض العنف الأسري إضافة إلى أمراض العصر الخاصة بالطفولة، مما يشكل هاجساً نسعى إلى تداركه. أما المجموعة الأولى وهي الدول التي تعاني من مشاكل الفقر فنجد بها العديد من مشاكل الطفولة، مثل ظاهرة أطفال الشوارع، إضافة إلى الأطفال الذين يعانون من مشاكل اجتماعية. أما حال الأطفال في المجموعة الثانية من الدول التي تندلع فيها نزاعات مسلحة فنجد أن الأطفال يعانون من القتل والإصابات، هذا إلى جانب تجنيد هؤلاء الأطفال في الجيش ومن ثم إقحامهم كدروع بشرية في المعارك الدائرة، ومن منطلق أن منظمة اليونيسيف مكلفة دولياً بمراعاة حقوق الطفولة فهي تتابع أوضاع الأطفال في العالم من خلال أجهزة معنية بتطبيق اتفاقيات حقوق الطفل، والتأكد من استراتيجيات الدول نحو الطفولة وأهدافها الرامية إلى تطوير حياة الأطفال، وذلك من خلال إعطائهم حقهم في التعليم والصحة والمساواة والحماية من كل المشاكل التي تعترض حياتهم، أضف إلى ذلك فإن منظمة اليونيسيف تتابع عن كثب تنفيذ تلك البرامج في شكل تقارير دورية ومن ثم رفعها إلى جنيف حيث مقر منظمة اليونيسيف بغية اتخاذ اللازم حولها.

*** هنالك دول عربية لازالت تـــضـــع الأطفال مرتكبي الجـــرائـــم داخـــل السجون مع كبار المجرمين في انتهاك واضح وصريح لحقوق الطفل، من هنا نتساءل عن دور منظمة مثل منظمة اليونيسيف تعنى بحقوق الأطفـــال حيال هذه الظاهرة؟**

– من حسن الحظ نحن نتواجد في إقليم يتم فيه مراعاة كامل حقوق الإنسان، وهذا ناتج من واقع البيئة، أما فيما طرحته علي من سؤال يتعلق بسجن الأحداث مع المجرمين الكبار، أحب في هذا الجانب أن

أؤكد أن هذه الظاهرة نادرة الوجود ومع ندرة وجودها أؤكد لك أن هنالك متابعة مع الإدارات الحكومية المعنية بذلك الأمر، ومن جانب منظمة اليونيسيف في هذا الصدد تقوم المنظمة بدعم الدولة المعنية حتى يتم تدريب العاملين في تلك المؤسسات على كيفية التعامل مع هؤلاء الأطفال من واقع منظور اتفاقية حقوق الطفل كي يتمتعوا بالحماية الكافية، بعد ذلك يتم تأهيل هؤلاء الأطفال ومن ثم دمجهم بصورة طيبة في المجتمع.

*** نود من سعادتكم إعطاءنا ملامح من مشروعات تعنى بحقوق الأطفال قامت اليونيسيف بتنفيذها على أرض الواقع؟.**

– خلال الخمس والعشرين سنة الأخيرة تحولت شراكة اليونيسيف مع بلدان منطقة الخليج من الدعم المباشر، وذلك لتقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية، إلى الدعوة للسياسات وتنمية القدرات ورصد حقوق الطفل، وخلال العامين الماضيين نشأت طرائق «هجينة» للتعاون تجمع ما بين الجهود المحددة والتعاون في مجالات البرنامج وبين تعبئة الموارد، مما أدى إلى ارتفاع دور بلدان الخليج في دعم جهود اليونيسيف على نطاق العالم، والمشروعات كثيرة نقتطف منها تقديم العون لحادثة التسونامي في المحيط الهندي وأندونيسيا وعوناً مماثلاً للزلزال الذي ضرب الباكستان، هذا وقد قدمنا عوناً كان قد تبرع به الراحل الملك فهد بن عبدالعزيز – رحمه الله- لدعم مشاريع مكافحة شلل الأطفال في اليمن، هذا إلى جانب العديد من المشروعات التي قامت المنظمة بتنفيذها على أرض الواقع، ومن تلك المشروعات قامت منظمة اليونيسيف بكسر حاجز الصمت المطبق وزيادة الوعي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) .

*** الكثير من المنظمات التي تعمل في الحقل الإنساني تصطدم بمعوقات قد تحد من أدائها، نريد من سعادتكم التعريف بنوعية العقبات التي تعترض عملكم ؟**

– هنالك عقبات تتعلق بالعمل وليس عقبات تتعلق بأداء منظمة اليونيسيف، لأن اليونيسيف هي منظمة دولية تعمل من خلال اتفاقيات ثنائية مع الدول، بمعنى آخر أن هذه الدول تعتبر شريكة في هذه المنظمة، أما فيما يخص العوائق فيمكن أن أقول إنها عوائق تتعلق بكيفية تنفيذ بعض البرامج في بعض الدول، ومن ضمن العقبات يمكن لي أن أشير إلى أن هنالك بعض الدول ليس لديها استراتيجيات واضحة فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقيات حقوق الطفل، وواجبنا كمنظمة السعي لإيجاد هذه الاستراتيجيات حتى لا يتم هدر لموارد الدول ومجموعات العاملين في هذا المجال، هذا من ناحية، ومن الناحية الأخرى، تأتي عملية عدم الوعي، وهذه تسبب لنا عائقاً حيث لا يوجد وعي كامل شامل فيما يتعلق باتفاقيات حقوق الطفل حتى يتسنى لنا ترجمتها على أرض الواقع، ودور منظمة اليونيسيف في هذا الجانب هو العمل من خلال الإدارات الحكومية والمؤسسات المحلية والمؤسسات الأهلية لوضع برامج تثقيفية تعود بالنفع على المجتمع، ويتم من خلال هذه البرامج التعرف على اتفاقيات حقوق الطفل.

أما العائق الثالث فيتعلق بمسائل التمويل، لأن برامج المنظمة تعتبر حديثة وبالتالي ليس لها أولوية في ميزانيات الدول مما يجعل تنفيذ تلك البرامج من الصعوبة بمكان، ولتدارك هذه المشكلة رأت المنظمة أنه لابد من لفت نظر القطاع الخاص بغية إشراكه في عملية التمثيل، كما تعمل المنظمة على تشجيع بعض الدول لأن تنشئ ما يسمى بميزانيات صديقة للطفل، بمعنى أن يكون هنالك أولويات في كل قطاعات الدول لمسألة الطفولة والأمومة حتى يتم تلافي مشكلة التمويل.

*** هنالك ظاهرة أطفال الشوارع (المتسولين) والتي باتت آخذة في التفاقم وتشكل في المستقبل القريب قنبلة موقوتة إن لم يتم تداركها، فما دوركم في الحد من هذه الظاهرة؟.**

– في هذا الاتجاه يمكن أن نقول إن المملكة العربية السعودية ضحية لهذه الظاهرة، والمملكة في هذا الجانب قدمت الكثير من الدعم وذلك للقضاء على هذه الظاهرة، وهذه الظاهرة ناتجة من سرعة عجلة الحياة، إضافة إلى السعي وراء سرعة الكسب، ولوحظ في الفترة الأخيرة أن هنالك انتباه عام داخل المملكة وأيضاً من خلال الدول التي يأتي منها هؤلاء الأطفال وهذا يمكن أن يقلل من هذه الظاهرة أو تلافيها، وأنا شخصياً لا أسميها ظاهرة أو معضلة لأنها حديثة على مجتمعاتنا العربية، مع العلم أنها متفشية عالمياً، ونحن في منظمة اليونيسيف مطمئنون لدور المملكة، وقد اتضح لنا ذلك من خلال لقاءاتنا بالمسؤولين السعوديين على جميع المستويات، حيث لمسنا منهم الاستعداد التام لإيجاد صيغة تعاون فني من خلالها يتم تلافي هذه الظاهرة. ولم نقف عند هذا الحد فحسب؛ بل تعدينا ذلك إلى تقديم الدعم إلى المناطق التي يأتي منها هؤلاء الأطفال حتى لا تتكرر مثل هذه الظاهرة، والجميع يسعى إلى حلها بصورة إيجابية.

*** هل لمنظمة اليونيسيف صلاحيات تخول لها التدخل في شؤون الدول لمتابعة تنفيذ برامجها؟**

– منظمة اليونيسيف هي منظمة مكلفة دولياً من قبل الأمم المتحدة وذلك لمتابعة كل ما يتعلق بشأن الأطفال في العالم بأجمعه، والمنظمة لا تتدخل بل هي تتفاعل مع المؤسسات المعنية وذلك من خلال الدراسات والمسوحات المتعلقة بأوضاع الطفولة، أما المشاكل التي تطرأ في أوقات الطوارئ مثل الحرب في لبنان وفلسطين، فدور المنظمة هنا أنها تتفاعل مع القضية من خلال رفع تقارير تشمل أوضاع الطفولة وإمكانية دعمهم في مثل هذه الظروف ومن ثم ترفع هذه التقارير إلى أعلى المستويات في الأمم المتحدة، وبالتالي توفير كل ما يحتاجه الطفل من الملاذ الآمن وتوفير الغذاء والإسعافات وما إلى ذلك.

*** نؤكد ندرة إيداع الأحداث مع المجرمين في السجون واليونيسيف تدعم الدول في تدريب العاملين في تلك المؤسسات**
*** دول الخليج العربي أكثر تجاوباً لحماية الأطفال من العنف والاستغلال**
*** الضغوط التي تتعرض لها الأسرة تسببت في بروز مظاهر العنف ضد الأطفال**
*** تعمل المنظمة على تشجيع الدول لأن تنشئ ما يسمى بميزانيات صديقة للطفل**

*** في هذا الجانب نود من سعادتكم أن نتعرف على شكل التعاون بينكم وبين والمنظمات والهيئات المحلية المعنية بحقوق الإنسان؟**

– في هذا الصدد أقول وبكل صراحة أنه لا توجد أمثلة لتعاون بيننا وجهات أخرى تعمل في ذات المجال، ولكن نحن من جانبنا نسعى؛ وخاصة مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لأجل إنشاء برتوكول تعاوني فيما يتعلق بكيفية متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل ورفع درجة الوعي، وتم هذا بيننا من خلال عدد من المقابلات.

*** هل من الممكن التعرف على المصادر التي تستقي منها المنظمة مواردها المالية، وهل الدول التي تساهم مساهمة فاعلة في دعم ميزانية المنظمة لديها حق التدخل في توجيه أنشطة اليونيسيف؟**

– منظمة اليونيسيف لديها نوعان من المصادر الداعمة لميزانيتها مادياً، الأول منها هو المتعلق بمساهمة الدول، حيث إن لكل دولة مساهمتها الخاصة، وهذه المساهمات يتم توثيقها من خلال اتفاقية المنظمة مع الدولة المعنية، وفي الغالب تكون هذه المساهمات ثابتة ما لم تتغير أوضاع الدولة، وتتم متابعة المساهمة من خلال وزارة الخارجية للدولة المعنية.

أما المصدر الثاني وهو الأهم لأنه يشكل ثلثي ما تستخدمه المنظمة في تمويل مشاريعها، وهو يأتي في شكل منح من الدول والجمعيات الأهلية والجمعيات الخيرية والشركات، ويتم استقطاب هذه الأموال عن طريق منظمة اليونيسيف، وبالتعاون مع الدول يتم إعداد تقارير تحتوي على أوضاع الطفولة ومن ثم ترفع هذه التقارير إلى الدول التي يكون لديها فائض مالي تستطيع من خلاله دعم مشاريع وبرامج منظمة اليونيسيف، وهي تصرف في القنوات التي من أجلها تم استقطاب هذه الأموال.

أما فيما يخص توجيه الدول الداعمة لأنشطة المنظمة أقول إن هذا الاتهام غير حقيقي لأن كل المنظمات المعنية بالعمل في مجال حقوق الإنسان تعمل من خلال مجالس ممثلة فيه كل الدول، وأنا هنا أتحدث من خلال تجربتي الشخصية وأنفي تدخل أي دولة داعمة لليونيسيف أنها تتلقى توجيه منها لتغيير أنشطتها.

*** نود في هذا الجانب التعرف على أبرز خططكم المستقبلية التي من شأنها النهوض بما تقوم به المنظمة تجاه مساعدة الطفولة في منطقة الخليج؟**

– في هذا الجانب لدينا نوعان من الأنشطة في منطقة الخليج الأول هو المتعلق بدعم الطفل الخليجي في كل ما يساهم في رقي الخدمات التي تقدم للطفل من صحة وتعليم ورفاهية وغيرها من الخدمات ومن ثم تحسين هذه الخدمات، والتركيز على الطفولة المبكرة، كما نركز كذلك على الأنشطة الشبابية ورفع مستوى الوعي لديهم من المخاطر العصرية التي يمكن أن يتعرضوا لها.

أما النوع الآخر هو الاستفادة من دعم هذه الدول في توجيه هذا الدعم لمناطقها حتى يستفيد منها أبناء المنطقة في تطوير وضعهم الاجتماعي والتنموي.

*** ما تقييمكم لأوضاع الأمومة والطفولة في المملكة ودول الخليج؟**

– شهدت منطقة الخليج تحولاً هائلاً خلال العقود الثلاثة أو الأربعة الأخيرة، وفي حقبتي الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي وجهت تلك البلدان الثروة النفطية بدرجة كبيرة نحو تطوير البنية التحتية بما في ذلك الصحة والتعليم، واليوم نشاهد عائدات هذا الاستثمار واضحة، حيث توجد الآن في المنطقة أعلى معدلات انخفاض وفيات الأطفال دون سن الخامسة في العالم ومعدلات مرتفعة في الالتحاق بالمدارس الابتدائية، كما لا يوجد تفاوت يذكر بين الجنسين في الحصول على الخدمات.

وقد صادقت جميع بلدان الخليج على اتفاقية الطفل في منتصف التسعينيات من القرن الماضي، بل التزمت بإعطاء أولوية عالية لحقوق الطفل ضمن قوانينها الوطنية، وفي هذا الجانب أحب أن أوضح أن أحد التطورات الحديثة والإيجابية في هذا الصدد وهو العناية المتزايدة التي توليها بلدان الخليج، وخاصة فيما يتعلق بالأطفال غير الوطنيين في بلدان الخليج وبصفة خاصة أولئك الذين يحتاجون لعناية عاجلة وحماية ودعم.

وهنالك إشادة يجب أن توضع في الاعتبار، وهي أن حكومات الخليج أصبحت أكثر تجاوباً مع الحاجة لحماية الأطفال من العنف والاستغلال والاعتداء، وقامت خلال السنتين الماضيتين بالاشتراك مع اليونيسيف بإدراج الأطفال غير المواطنين في تلك الجهود، حيث تم البدء بالأطفال ضحايا الاتجار في المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة، هذا إلى جانب أن اليونيسيف أجرت تقييماً سريعاً بشأن الأطفال المستغلين في البيع والتسول بالشوارع في مكة وجدة والرياض اتضح أن هؤلاء الأطفال هم ضحايا الاتجار من 18 دولة تقريباً، بعد ذلك بدأ العمل في مشروع أنموذجي يتضمن تمويلاً خاصاً من مقر اليونيسيف، حيث قامت جمعية البر بجدة بتوفير صدقات للأطفال الذين أبعدوا من الأنشطة الاستغلالية بالشوارع، كما جرى إشراك مسؤولين وموظفين من قنصليات بلدان المنشأ وذلك لمنع الاتجار مستقبلاً بالأطفال ولضمان وصول هؤلاء الأطفال إلى أوطانهم حسب الأصول، وفي هذا الصدد عقدت اليونيسيف أول اجتماع تشاوري بين المملكة العربية السعودية وإحدى دول الجوار بشأن الاتجار بالأطفال حتى لا تعود هذه الظاهرة مرة أخرى.

*** هل من كلمة أخيرة لسعادتكم؟**

– أتمنى من القائمين على أمر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن يكون هناك تعاون فيما بيننا، خاصة فيما يتعلق بتأكيد تفاعل قطاعات المجتمع بأكمله في كل ما من شأنه الإسهام في تنفيذ اتفاقيات حقوق الطفل.

الأعضاء المؤسسون

- الاسم: بندر بن محمد حمزة حجار
- مكان الميلاد: المدينة المنورة
- الحالة الاجتماعية: متزوج وله أربعة أبناء

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس في الاقتصاد والعلوم السياسية من جامعة الملك سعود .
- ماجستير في الاقتصاد من جامعة إنديانا بالولايات المتحدة الأمريكية.
- دكتوراه في الاقتصاد من جامعة لفيرا في المملكة المتحدة .

الحياة العملية :

- عضو مجلس الشورى منذ 1418 هـ وحتى الآن.
- وكيل كلية الاقتصاد والإدارة بجامعة الملك عبدالعزيز 1995م – 1998م.
- نائب لمدير مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي 1992م – 1995م .
- رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان .
- رئيس المجلس الوطني لمراقبة الانتخابات البلدية .
- رئيس تحرير مجلة الأسواق والأموال منذ 1995م وحتى الآن.
- مثّل مجلس الشورى في الاتحاد البرلماني العربي لمدة سنتين .
- عضو في الفريق المفاوض لانضمام مجلس الشورى للاتحاد البرلماني الدولي.
- عضو في العديد من اللجان الخاصة.
- شارك في العديد من المؤتمرات والندوات وورش العمل داخل وخارج المملكة.

تعنى هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الإنجازات والجهود للأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

هيئات ومنظمات

منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش)

بدأت منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش) نشاطها عام 1978، وكانت تسمى آنذاك (لجنة مراقبة اتفاقيات هلسنكي)، وكانت مهمتها رصد امتثال دول الكتلة السوفيتية للأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان في اتفاقيات هلسنكي البارزة. وفي الثمانينيات من القرن العشرين تم إنشاء (لجنة مراقبة الأمريكتين)، لبيان أن انتهاكات حقوق الإنسان التي يقترفها حلفاء الولايات المتحدة في أمريكا الوسطى ليست أهون أو أقل سوءاً من الانتهاكات المرتكبة في سائر أنحاء العالم. ثم نمت المنظمة لتغطي أجزاء أخرى من العالم، إلى أن تم توحيد كل لجان المراقبة في عام 1988 فيما أصبح منظمة (مراقبة حقوق الإنسان).

يقع مقر المنظمة في نيويورك، ولها مكاتب في كل من بروكسل ولندن وسان فرانسيسكو وموسكو وهونغ كونغ ولوس أنجيليس وواشنطن. وكثيراً ما تقوم المنظمة بإنشاء مكاتب مؤقتة في المناطق التي تُجري فيها تحقيقات مكثفة، ويسافر باحثوها بصفة دورية إلى البلدان التي يغطونها، ما لم تحُل دون ذلك أسباب أمنية. وللمنظمة موقع على شبكة الإنترنت عنوانه: www.hrw.org ، وتتابع منظمة مراقبة حقوق الإنسان التطورات التي تحدث في أكثر من 70 دولة في شتى أنحاء العالم. وتشمل القضايا التي تُعنى بها حقوق المرأة وحقوق الطفل وتدفق الأسلحة إلى القوات التي ترتكب الانتهاكات، ومن المشروعات الخاصة التي تهتم بها المنظمة قضايا الحرية الأكاديمية، ومسؤوليات المؤسسات التجارية عن حقوق الإنسان، والعدالة الدولية، والسجون، والمخدرات، واللاجئين.

وكثيراً ما تدعو المنظمة الولايات المتحدة إلى دعم حقوق الإنسان في مجال سياستها الخارجية، ولكنها أيضاً تشير إلى انتهاكات حقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة من قبيل أحوال السجون، والانتهاكات التي ترتكبها الشرطة، واعتقال المهاجرين.

تعد منظمة مراقبة حقوق الإنسان، من أكبر المنظمات المعنية بحقوق الإنسان، ويقوم الباحثون فيها بإجراء تحقيقات لتقصي الحقائق حول انتهاكات حقوق الإنسان في كل مناطق العالم، ثم تنشر المنظمة نتائج تلك التحقيقات في عشرات من الكتب والتقارير كل عام، الأمر الذي يتولد عنه تغطية واسعة في أجهزة الإعلام المحلية والعالمية.

وتلتقي المنظمة مع مسؤولي الحكومات لحثهم على إجراء تغيير في السياسات والممارسات، سواء من خلال الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي أو في واشنطن وغيرها من عواصم العالم. وعند الضرورة القصوى، تدعو المنظمة إلى سحب الدعم العسكري أو الاقتصادي من الحكومات التي تنتهك حقوق شعوبها انتهاكاً سافراً. وفي أوقات الأزمات تقدم منظمة مراقبة حقوق الإنسان أحدث المعلومات عن الصراعات الدائرة.

نجحت المنظمة في قيادة تحالف دولي للدعوة إلى اعتماد معاهدة تحظر تجنيد الأطفال في صفوف القوات المسلحة؛ وهذه المعاهدة ترفع الحد الأدنى للاشتراك في الصراع المسلح إلى 18 سنة. كما فازت المنظمة، والمنظمات التي شاركت معها في الحملة الدولية لحظر استخدام الألغام الأرضية بجائزة نوبل للسلام عام 1997 عن جهودها في مناهضة هذا السلاح الغاشم. وقد تمت الموافقة على معاهدة حظر الألغام أسرع من أي معاهدة أخرى رئيسية متعددة الأطراف في التاريخ.

كانت المنظمة في طليعة الداعين إلى إنشاء محكمة لجرائم الحرب خاصة بيوغوسلافيا السابقة؛ وقد بذلت المنظمة جهوداً موسعة مع محققي المحكمة ومدعيها. وقد قدمت أدلة واسعة عن انتهاكات حقوق الإنسان لمحكمة جرائم الحرب الخاصة برواندا، وقد ساعدت شهادة خبراء المنظمة وتحليلاتها القانونية على إدانة العديد من المتورطين في تلك الإبادة الجماعية.

لا تقبل المنظمة الدعم المالي من أي حكومة أو من أي وكالة تتلقى تمويلاً حكومياً، ولكنها تعتمد كلية على التبرعات التي تجود بها المؤسسات الخاصة والأفراد.

مكتبة الحقوق

التطور التاريخي لحقوق الطفل

* الكتاب: حقوق الطفل: التطور التاريخي منذ بدايات القرن العشرين.
* المؤلف: غسان خليل، مؤسس مركز بيروت لحقوق الإنسان
* تاريخ الإصدار: 2004م

يتألف الكتاب بطبعته الثانية المنقحة من 224 صفحة، وفيه شرح مفصل وواف عن تطور حقوق الطفل منذ العشرينات من القرن الماضي وحتى بداية القرن الحالي، وترجم الكتاب إلى الإنكليزية كما سيترجم قريبا إلى لغات أخرى، ونال مضمونه اهتماما واسعاً من قبل المهتمين بشؤون الطفل في دول متعددة، وفي الكتاب أقسام ثلاثة، هدف الكاتب من خلالها إلى إبراز وتمييز ثلاثة أجيال لحقوق الطفل:

- الجيل الأول من العام 1923 إلى العام 1959 .
- الجيل الثاني من العام 1959 إلى العام 1979.
- الجيل الثالث من العام 1979 إلى اليوم.

وقد استعرض الكاتب أهم الاتفاقات الخاصة بحقوق الطفل في هذه الأجيال الثلاثة، وظروف وضعها، كما فند عدداً من بنودها.

وفي الصفحات الأخيرة ملاحق سبعة خصصها واضع الكتاب للنصوص الكاملة لسبع اتفاقيات، أولها إعلان جنيف لحقوق الطفل لعام 1924، وآخرها الإطار العربي للطفولة والإطار العربي لحقوق الطفل لعام 2001.

الكتاب له قيمة توثيقية تجعل الاحتفاظ به مفيداً للمهتمين بحقوق الإنسان.

ننتظر المثلى..

أعاتبُ قومي والعتابُ حَلال ... وأسألُ كَمْ مَضَّ الشفاهَ سُؤالُ
يُدلَّلُ قُدّامي شَقيقي وأخْتي ... وعِنْدَ دُموعي لا يحومُ دَلالُ
يزورونَ جيراني وبَيْتَ عَمَامي ... وإنْ قُلْتُ هَيّا صَدَّتْني غِلالُ
ومدرسةٌ في الحَيِّ تُوصِدُ بابها ... وَحُجَّتُها أنّ القُبولَ مُحالُ
وإنْ يَنْشِني فوقَ الجِراحِ يَراعي ... ففي مَكْتَبِ التَّوظيفِ عَزَّ المجالُ
لِكُلِّ هِلالٍ كُلَّ شَهْرٍ وِرَاثَبٌ ... وأرْقُبُ شَهْري لا يَهِلُّ هِلالُ
وأشعرُ أنّي عالةٌ في مَعاشي ... وعَبْءٌ إذا أزْرَى وضَيَّقَ حالُ
إذا ضاقَ صَدْرُ الأقربينَ لِحاجَتي ... فَما فادَ عَمٌّ في العَناءِ وخالُ
وإنْ رُمْتُ زيجاتٍ لأحْصَنَ فَرْجي ... فَرُبَّ جَوابٍ ما يَقولُ العِقالُ
فلي خافقٌ بينَ الضُّلوعِ مُتَيَّمٌ ... إذا مَرَّتِ الحَسْناءُ حَالَيَ حالُ
أنا بَشَرٌ عندي أحاسيسٌ كاللظى ... تَمورُ إذا مَرّوا وهَفْهَفَ شالُ
فمن يَلْمُظُ الغَيْبَ الخَفيَّ لعلّه ... يجيئُ مِنَ الصُّلْبِ السَّقيمِ عيالُ
يعولونني عِنْدَ المَشيبِ ويَزْرَعوا ... تُخومي فَتَخْضَرَّ الرُّبى والجِبالُ
ويمشون في نَعْشي يُعِدّونَ رَمْسي ... يخلّدُ اسمي إنْ مَحاني الزَّوالُ
أنا ما اشتريتُ العِرْقَ من مُتَجوِّلٍ ... وما أُسْرِجَتْ خَيْلي لَهُ والرِّحالُ
فعن غيرِ قصدٍ قد يكونُ طبيباً ... تَسَبَّبَ في عِرْقي وهذا مِثالُ
تعدَّدَتِ الأسْبابُ والعِرْقُ واحد ... سَلوا المُبْتَلى هَلْ يَنْفَعُ مالُ
رضينا بِحُكمِ اللهِ هذا نَصيبُنا ... مِنَ القَدَرِ المَحْتُومِ كُلٌّ يَنالُ
عليهِ تَوَكَّلْنا إليهِ أنَبْنا ... على اللهِ دوماً يَجْمُلُ الإتِّكالُ

يوسف محمد أبو عواد / شاعر المعوقين

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1-3)

اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 34/180 المؤرخ في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979 تاريخ بدء النفاذ: 3 أيلول/سبتمبر 1981، وفقا لأحكام المادة 27 (1)

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية،

إذ تلحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الفرد وقدره، وبتساوي الرجل والمرأة في الحقوق، وإذ تلحظ أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد مبدأ عدم جواز التمييز، ويعلن أن جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الإعلان المذكور، دون أي تمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الجنس.

وإذ تلحظ أن على الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان واجب ضمان مساواة الرجل والمرأة في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية.

وإذ تأخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات الدولية المعقودة برعاية الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، التي تشجع مساواة الرجل والمرأة في الحقوق، وإذ تلحظ أيضا القرارات والإعلانات والتوصيات التي اعتمدتها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، للنهوض بمساواة الرجل والمرأة في الحقوق، وإذ يساورها القلق، مع ذلك، لأنه لا يزال هناك، على الرغم من تلك الصكوك المختلفة، تمييز واسع النطاق ضد المرأة.

وإذ تشير إلى أن التمييز ضد المرأة يشكل انتهاكا لمبدأي المساواة في الحقوق واحترام كرامة الإنسان، ويعد عقبة أمام مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في حياة بلدهما السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويعوق نمو رخاء المجتمع والأسرة، ويزيد من صعوبة التنمية الكاملة لإمكانات المرأة في خدمة بلدها والبشرية، وإذ يساورها القلق، وهي ترى النساء، في حالات الفقر، لا ينلن إلا أدنى نصيب من الغذاء والصحة والتعليم والتدريب وفرص العمالة والحاجات الأخرى.

وإذ تؤمن بأن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد، القائم على الإنصاف والعدل، سيسهم إسهاما بارزا في النهوض بالمساواة بين الرجل والمرأة،

وإذ تنوه بأنه لابد من استئصال شأفة الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والاستعمار والاستعمار الجديد والعدوان والاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول إذا أريد للرجال والنساء أن يتمتعوا بحقوقهم تمتعا كاملا.

وإذ تجزم بأن من شأن تعزيز السلم والأمن الدوليين، وتخفيف حدة التوتر الدولي، وتبادل التعاون فيما بين جميع الدول بغض النظر عن نظمها الاجتماعية والاقتصادية، ونزع السلاح العام ولا سيما نزع السلاح النووي في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وتثبيت مبادئ العدل والمساواة والمنفعة المتبادلة في العلاقات بين البلدان، وإعمال حق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية والاحتلال الأجنبي في تقرير المصير والاستقلال، وكذلك من شأن احترام السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية، النهوض بالتقدم الاجتماعي والتنمية، والإسهام، نتيجة لذلك في تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة.

وإيمانا منها بأن التنمية التامة والكاملة لأي بلد، ورفاهية العالم، وقضية السلم، تتطلب جميعا مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، أقصى مشاركة ممكنة في جميع الميادين.

وإذ تضع نصب عينيها دور المرأة العظيم في رفاه الأسرة وفي تنمية المجتمع، الذي لم يعترف به حتى الآن على نحو كامل، والأهمية الاجتماعية للأمومة ولدور الوالدين كليهما في الأسرة وفي تنشئة الأطفال، وإذ تدرك أن دور المرأة في الإنجاب لا يجوز أن يكون أساسا للتمييز بل إن تنشئة الأطفال تتطلب بدلا من ذلك تقاسم المسؤولية بين الرجل والمرأة والمجتمع ككل، وإذ تدرك أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة، وقد عقدت العزم على تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، وعلى أن تتخذ، لهذا الغرض، التدابير التي يتطلبها القضاء على هذا التمييز بجميع أشكاله ومظاهره، قد اتفقت على ما يلي:

الجزء الأول

المادة 1

لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح «التمييز ضد المرأة» أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

المادة 2

تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقا لذلك تتعهد بالقيام بما يلي:

(أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة.

(ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة.

(ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي.

(د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام.

(هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة.

(و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

(ي) إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

المادة 3

تتخذ الدول الأطراف في جميع الميادين، ولا سيما الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقدمها الكاملين. وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل.

المادة 4

1- لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزا بالمعنى الذي تأخذ به هذه الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع، على أي نحو، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة.

2- لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة تستهدف حماية الأمومة، بما في ذلك تلك التدابير الواردة في هذه الاتفاقية، إجراء تمييزيا.

المادة 5

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:

(أ) تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة.

(ب) كفالة تضمين التربية العائلية فهماً سليماً للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، والاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين على أن يكون مفهوما أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات.

المادة 6

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بغاء المرأة.

الجزء الثاني

المادة 7

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

(أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.

(ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.

(ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد.

***انضمت المملكة إلى هذه الاتفاقية في ديسمبر 2000م بتحفظ على ما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتحفظ محدد على الفقرة (2) من المادة (9)، والفقرة (1) من المادة 29.**

المؤتمر الثالث لصحة الطفل يوصي بتدريب كوادر بشرية للتعامل مع حالات العنف الأسري

جدة – واس:
أوصى المؤتمر العالمي الثالث لصحة الطفل بتشكيل لجنة تنسيق من ذوي الاختصاصات والمعروفين بإسهاماتهم في هذا المجال ترأسها وزارة الشؤون الاجتماعية لتنفيذ القرارات والتعليمات الصادرة في حماية الأسرة وتحديد مسؤولية كل قطاع ووضع إجراءات فاعلة وسرية لتلقي الشكاوى الواردة.
كما أوصى المؤتمر الذي عقد بمحافظة جدة خلال الفترة 28/10-2/11/1427هـ بضرورة العمل على تدريب الكوادر البشرية المتعاملة مع حالات العنف الأسري وإنشاء مركز معلومات وطني متخصص لرصد هذه الحالات وإنشاء قناة إعلامية توعوية للأسرة وموقع على شبكة الانترنت باللغة العربية للتواصل مع الأطفال والشباب.
ودعا المؤتمر إلى الإسراع في تفعيل المحاكم الأسرية مع تدريب القضاة والادعاء العام والعمل على تقنين الأحكام الشرعية وإنشاء أقسام تنويم خاصة بالشباب من 13 إلى 18 سنة في المستشفيات مع عدم عزلهم عن المجتمع العام وتوفير الوسائل المساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة في جميع الأسواق والمطارات والأماكن العامة ومتابعة تنفيذ تطبيق سياسة المجتمع للمعاقين ومفهوم الشمولية في التعليم والتأهيل. ودعا المؤتمر إلى ضرورة تغيير النمط الحياتي للطفل وتشجيعه على الرياضة لتقليل زمن الجلوس أمام شاشات التلفزيون والعمل على منع ظهور إعلانات الوجبات السريعة في وسائل الإعلام وإدراج الأنماط العلاجية الحديثة لمرض السكر مثل بخاخ الأنسولين ومضخة الأنسولين. ونظرا لزيادة معدل الإصابة بمرض لين العظام لدى الأطفال فقد أوصى المؤتمر برفع معدل التوعية بأسباب وطرق العلاج ومتابعة توفير الأدوية بالصيدليات وتوعية الأمهات بضرورة الرضاعة الطبيعة والتطعيمات للأطفال الرضع والفحص الطبي المبكر لأمراض الاستقلاب وغيرها.
وقد قرر المؤتمرون إقامة مؤتمر جمعية طب الأطفال السعودية القادم في المدينة المنورة.
هذا وقد شاركت الأستاذة الجوهرة العنقري نائب رئيس الجمعية لشؤون الأسرة بورقة عمل حول حقوق الطفل في الهيئات العالمية.

الدعوة إلى إدراج مادة حقوق الإنسان في المناهج الدراسية

جدة – حقوق:
دعت لجنة الأسرة إلى بذل المزيد من الجهد لنشر الوعي الحقوقي بين أفراد المجتمع، عن طريق استغلال كافة الوسائل الإعلامية المرئية والسمعية والمقروءة، والعمل على إدراج مادة حقوق الإنسان في المناهج الدراسية وعرض سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وتعامله مع زوجاته.
ورأت اللجنة في اجتماعها بمقر الجمعية في منطقة مكة المكرمة مساء الاثنين 15/10/1427هـ الموافق 6 نوفمبر 2006 م أهمية إدراج قسم خاص بالتوعية في لجنة الأسرة تقوم رئاسة الجمعية بتمويل مشروعاته.
وأوصى المجتمعون بإيصال نشرة (حقوق) إلى أكبر عدد من المستفيدين، وناقشت التجهيزات والترتيبات الخاصة بمؤتمر العنف الأسري لعقده في أقرب فرصة ممكنة. كما قررت اللجنة اختيار الدكتورة بهيجة عزي رئيساً لها خلفاً للدكتور أبو بكر باقادر.
هذا وحضر الاجتماع كل من الأستاذة الجوهرة بنت محمد العنقري نائب رئيس الجمعية لشؤون الأسرة، الدكتور محمد الشهراني، الدكتور عبدالرحمن الحريري، الدكتور عبد العزيز الأحمدي، الأستاذ زيد آل شويل، الأستاذة نورة العمودي.

الجمعية تنظم ندوة بمناسبة اليوم العالمي للإيدز

الرياض – حقوق:
تنظم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مساء يوم الإثنين الثالث عشر من شهر ذي القعدة ندوة بمناسبة اليوم العالمي للإيدز. وذلك في قاعة الأمير سلمان بمستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض.
وسيشارك في ندوة (مرض الإيدز بين الواقع والتحديات.. منظور طبي، حقوقي، ديني، إنساني) عدد من المتخصصين والمهتمين، وهم: الدكتور عبدالله الحقيل استشاري الأمراض المعدية ورئيس قسم مكافحة العدوى بمستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض، الدكتور رياض الخليف مدير البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز بوزارة الصحة، الدكتورة لبنى الأنصاري الأستاذ المشارك في كلية الطب بجامعة الملك سعود وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الأستاذة سهيلة زين العابدين حمّاد عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، والأستاذة ميسم تميم منسقة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

نافذة

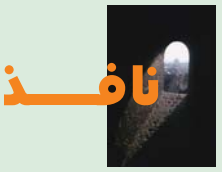

الحقوق هنا وهناك!!

يلفت انتباهي دائما اهتمام هيئات وجمعيات حقوق الإنسان الأهلية في العالم الغربي وتركيزها الكبير على حقوق الإنسان في دول العالم الثالث، كما يلفت انتباهي كثيراً حرص مسؤولي تلك البلدان ممن هم في مناصب حكومية لا علاقة لها بهيئات حقوق الإنسان الأهلية على الحديث عن المشكلات والانتهاكات التي تقع في دول العالم الثالث أيضاً، وينسى الطرفان (الأهلي والحكومي) أو يتناسيان ما يحدث داخل حدود بلدانهم من مشكلات وانتهاكات مستمرة ومتكررة لحقوق الإنسان، سواء منها ما يتعلق بالجاليات الأجنبية فيها أو ما يتعلق بفئات وشرائح محددة من مجتمعاتهم تواجه مشكلات عدة ليس أهمها التمييز العنصري، وليس أقلها القضايا الفردية الكثيرة التي تزخر بها وسائل إعلامهم دون أن تثير أدنى اهتمام أو ردود فعل من قبل تلك الجمعيات والهيئات.
إن حرص مسؤولي الحكومات الغربية يمكن فهمه وتبريره، فهم أولا وأخيرا جزء من الحكومات التي تتحمل مسؤولية الخروقات والانتهاكات التي تقع في دولهم، لكن تركيز المنظمات الغربية غير الحكومية واهتمامها بما يقع خارج حدود الدول التي توجد بها وسلبيتها بل وتجاهلها شبه التام لما يحدث عند أبوابها أمر مثير للشبهة ويثير سؤالا كبيرا حول استقلاليتها وموضوعيتها، ومن الصعوبة بمكان قبول فكرة إن التناغم الحاصل بين الحكومات والهيئات الأهلية هو مجرد مصادفة والسبب في ذلك أنه متكرر فيحدث باستمرار في كل الأوقات وحول مختلف القضايا والمشكلات التي تتم إثارتها حول حقوق الإنسان في دول العالم الثالث.
حرصت على طرح السؤال على سفير دول الاتحاد الأوروبي بالمملكة عند زيارته الجمعية مع اثنين من مسؤولي المفوضية الأوروبية، وأضفت للسؤال طلبا للنصيحة مؤداة إننا معجبون بأداء الهيئات الأهلية الغربية ونريد أن نتخذها نموذجا، فهل يتوقع من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة أن تولي اهتماما أكبر بانتهاكات حقوق الإنسان خارج حدود المملكة أكثر من اهتمامها بالشؤون الداخلية؟ أجاب بدبلوماسية السفير: يمكنكم توجيه السؤال لتلك الهيئات والمؤسسات فلا أستطيع الإجابة عنها، وأنتم من يقرر النطاق الجغرافي لاهتمامات الجمعية.
أملي ألا تغرق الجمعية بالشأن الداخلي وحده، رغم أهميته، وألا ينحصر اهتمامها الدولي بالسعوديين فقط خارج حدود الوطن لأن مفهوم حقوق الإنسان يتجاوز المكان والمسافة والحدود.

د. عبدالرحمن العناد
رئيس لجنة الثقافة والنشر

هيئة التحرير

حقوق
نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS
الآراء الواردة في النشرة لا تعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن آراء أصحابها

المشرف العام
د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

رئيس التحرير
أ.د. عبدالرحمن بن حمود العناد
رئيس لجنة الثقافة والنشر
aalenad@yahoo.com

مدير التحرير
عبدالله بن ناصر العتيبي
otaibi01@hotmail.com

موقع الجمعية: WWW.NSHRSA.ORG
ردمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

تصميم واخراج
مركز أسبار للدراسات والبحوث والإعلام
ASBAR CENTER FOR STUDIES, RESEARCH & COMMUNICATIONS

عناوين الجمعية:
المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية - الرياض هاتف: ٠١٢١٠٢٢٢٣، فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب: ١٨٨١ الرياض ١١٤٣١
فرع منطقة مكة المكرمة: حي المحمدية-طريق مكة النازل هاتف: ٠٢٦٢٢٢٢٦١ - ٠٢٦٢٢٧١٩٦ فاكس: ٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب: ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١
فرع منطقة جازان: هاتف: ٠٧٣١٧٥٥٦٦ / ٠٧٣١٧٠٠٤٤ فاكس: ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب: ٤٧٦
فرع المنطقة الشرقية: هاتف: ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ فاكس: ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤